

The Palestinian Initiative for the Promotion of **Global Dialogue and Democracy** MIFTAH

المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية



دراسة تشخيصية حول جدوى التمويل الدولي المقدم
لأجندة المرأة والسلام والأمن

دراسة تشخيصية حول جدوى التمويل الدولي المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن

منشورات تموز 2020

حقوق الطبع والنشر محفوظة لـ



بدعم من: مكتب الممثلة النرويجية لدى دولة فلسطين



Representative Office of Norway
to the Palestinian Authority

إعداد:

تمارا التميمي

ترجمة:

عبد الرحيم عبد الرزاق

طاقم مفتاح:

نائب المدير التنفيذي

د. تحرير الأعرج

مديرة برنامج حوار السياسات والحكم الرشيد

لميس الشعيبي – الحنتولي

مديرة التطوير، الاتصال والتواصل

رهام الفقيه

محتوى هذه الدراسة لا يعبر بالضرورة عن آراء الجهة الداعمة

كلمة "مفتاح"

تتابع مؤسسة "مفتاح" ومنذ العام 2005 الآليات والأدوات الدولية المساندة في إحقاق أجندة المرأة السلام والأمن في فلسطين وبشكل يبرز تمركز الأجندة حول وضعية المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال الاسرائيلي من انتهاكات لحقوق الإنسان وممارسات عسكرية واستعمارية منافية للقانون الدولي من حصار وتدمير وتهجير قصري وعنف مستوطنين واعتقالات وتقييد للحركة وقتل وتدمير وغيرها من الانتهاكات المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة.

وكان تطلع مؤسسة "مفتاح" منذ بداية العمل لدعم انخراط جهود المرأة الفلسطينية في نشر الرواية الفلسطينية وإعلاء صوت النساء الفلسطينيات من خلال المنابر الدولية وحشد التضامن الدولي والنسوي للمطلب الفلسطيني بانتهاء الاحتلال ومساءلة اسرائيل عن الانتهاكات والجرائم المرتكبة بحق الشعب الفلسطيني.

كما تسعى مؤسسة "مفتاح" لتنسيق جهود العمل الأهلي حول أجندة المرأة السلام والأمن بين الأطراف الأهلية والرسمية والدولية لصالح تحقيق أهداف الحركة النسوية والمؤسسات الحقوقية والنسوية في العمل بفاعلية وتأثير قوي ومرئي محلياً ودولياً. وترى "مفتاح" أن هذا التنسيق يمكن تحقيقه من خلال التأكيد على آليات التشبيك وبناء التحالفات والعمل على بلورة التوافق في الرؤية والتوجهات الاستراتيجية للعمل من خلال أجندة المرأة السلام والأمن في فلسطين، وتحديد الأدوات والآليات الدولية لتكثيف وتركيز جهود الضغط والمناصرة للحركة النسوية والمؤسسات الأهلية ذات العلاقة.

وقد دفعت هذه المساعي "مفتاح" للعمل على إعداد جملة من الدراسات وأوراق العمل والأبحاث المتخصصة على مدار السنين الماضية لتساهم من خلالها في تقييم التدخلات والبناء على الأعمال المنجزة وتحويل التحديات إلى فرص يمكن العمل من خلالها لتحقيق إنجازات على المستوى الدولي تجاه إحقاق العدالة للمرأة الفلسطينية في ظل مواجهتها لانتهاكات مستمرة وسياسات تمييزية، وبما يؤسس إلى تعزيز الحوار حول تنسيق جهود المؤسسات في الدفع باتجاه العمل بأجندة المرأة السلام والأمن وبما ينسجم مع تطلعات الحركة النسوية والمؤسسات الفلسطينية.

استكمالاً لهذه الجهود، أعدت مؤسسة "مفتاح" دراسة متخصصة تناولت جدوى التمويل والدعم لأجندة المرأة السلام والأمن في فلسطين على مدار الخمس عشر سنة الماضية بهدف إبراز الفجوات والتحديات التي تواجه تنفيذ أو التقدم بإنجازات في أجندة المرأة السلام والأمن. واستندت "مفتاح" في هذه الدراسة إلى معايير أساسية هي: (1) تحقيق النتائج والإنجازات والفجوات (2) مواءمة تمويل المانحين مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية (3) ملكية المنظمات غير الحكومية الفلسطينية للأهداف والاستراتيجيات (4) المساءلة المتبادلة بين المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة (5) تنسيق العمل بين المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة .

وتعتبر "مفتاح" نتائج هذه الدراسة مهمة جداً في تسليط الضوء على مسارات العمل ومجالات التقدم المحرزة في إطار العمل بأجندة المرأة السلام والأمن. ومن جانب آخر تشير النتائج الى أهمية تنسيق الجهود وفتح باب الحوار لمناقشة المواطن التي ما زالت تواجه تحديات مختلفة في تحقيق الأهداف المرجوة منها وخاصة تلك المتعلقة بالمساءلة.

قائمة المحتويات

الصفحة	البند
5	الملخص التنفيذي
8	المقدمة
8	أجندة المرأة والسلام والأمن: مقدمة
9	أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين
11	الغرض من الورقة والمنهجية والتحديات والهيكلية
13	1. تمويل المانحين لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين
14	1.1 محور المشاركة
14	2.1 محور الحماية
15	3.1 محور المساءلة على المستوى الوطنية
15	4.1 محور المساءلة على المستوى الدولي
16	5.1 مجالات التمويل الأخرى
17	2. التقييم الاجمالي لجدوى التمويل لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين
17	2.1 مصفوفة جدوى التمويل
20	2.2 تحقيق النتائج والإنجازات والفجوات
22	3.2 مواءمة تمويل المانحين مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية
24	4.2 ملكية المنظمات غير الحكومية الفلسطينية للأهداف والاستراتيجيات
25	5.2 المساءلة المتبادلة بين المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة
26	6.2 تنسيق العمل بين المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة
29	3. المضي قدما
29	1.3 توصيات للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية
32	2.3 توصيات للمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة
34	4. الخاتمة
36	الملحق الأول: قائمة بالمقابلات
37	الملحق الثاني: وصف تفصيلي لتمويل أجندة المرأة والسلام والأمن
37	1. قنوات التمويل والمواضيع والنماذج لدى المانحين الرئيسيين
37	1.1 النرويج
40	2.1 السويد
41	3.1 سويسرا
43	2. مناهج التمويل والنماذج والأولويات لدى المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة
43	1.1 منظمة كير الدولية
45	2.2 مؤسسة كفيينا تل كفيينا
46	3.2 منظمة أوكسفام
46	4.2 هيئة الأمم المتحدة للمرأة
47	3. مجالات التنفيذ والأولويات والاستراتيجيات لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية
48	3.1 الائتلاف النسوي الوطني الفلسطيني لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325
49	2.2 المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطي "مفتاح"
51	3.3 جمعية الثقافة والفكر الحر
52	4.3 جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية
53	5.3 تنمية و إعلام المرأة/ تام
53	6.3 مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي
54	7.3 مركز الدراسات النسوية

ملخص تنفيذي

تشير أجندة المرأة والسلام والأمن إلى القرارات العشرة التي تبناها مجلس الأمن الدولي حول المرأة في النزاعات المسلحة، بدءاً بالقرار رقم 1325 في عام 2000 وانتهاءً بالقرار رقم 2493 في عام 2019. تتألف الأجندة من أربع محاور رئيسية، هي: المشاركة والحماية والوقاية والإغاثة والتعافي. وقد استندت عملية تبنيها في فلسطين إلى ثلاث محاور رئيسية: المشاركة والحماية والمساءلة. وتمثلت الرؤية الكامنة وراء إقرار الأجندة، وعلى وجه التحديد القرار رقم 1325، في استخدامها كأداة لمساءلة الاحتلال عن انتهاكاته لحقوق الإنسان والجرائم المرتكبة بحق الشعب الفلسطيني.

إلا أن جدوى الدعم المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن قد أصبحت موضع تشكيك على مر السنين، خاصة من حيث مدى التزامها بالمعايير التي تم تحديدها في إعلان باريس بشأن جدوى التمويل: تحقيق النتائج، والمواءمة، والملكية، والمساءلة المتبادلة، والتنسيق. ويشير مصطلح تحقيق النتائج إلى الإنجازات الملموسة والنتائج التي تم تحقيقها، بينما تشير المواءمة إلى مواءمة تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. وتشير الملكية إلى تلك الأهداف والاستراتيجيات التي تحددها الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. ويقصد بالمساءلة المتبادلة أن تكون الجهات الفاعلة على المستوى الوطني والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة مساءلة أمام بعضها البعض فيما يتعلق بنتائج التنمية، وتدفقات التمويل، والنماذج، والأولويات. ويشير التنسيق إلى تبادل المعلومات وتنسيق الجهود بين الجهات المانحة وبين الجهات الفاعلة على المستوى الوطني.

هنالك إجماع نسبي لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة على وجود مجال كبير لإحداث تحسينات على مستوى تحقيق النتائج والإنجازات. لكن، ورغم تحقيق عدد من الإنجازات على مدار السنوات الخمس عشرة الماضية، إلا أن النتائج تبقى محدودة بسبب عدد من العوامل، بما في ذلك وعلى سبيل المثال لا الحصر: نقص الإرادة السياسية لدى المجتمع الدولي، والتركيز البالغ على الأمم المتحدة باعتبارها الهدف الرئيسي للمساءلة، وتشتت التمويل المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن.

فيما يتعلق بالمواءمة، لم يكن التمويل المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن متماشياً مع الرؤية التي حددتها المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. ويتجلى ذلك في تقييد التمويل الذي يركز على الاحتلال، والتركيز على السلطة الفلسطينية، وحكومة الأمر الواقع في غزة بدلاً من ذلك باعتبارهما جهات مسؤولة رئيسية، وفي بعض الأحيان الجهات المسؤولة الأساسية. كما يتجلى ذلك في التوسع في تفسير محاور المشاركة والحماية لأجندة المرأة والسلام والأمن وإدخال محاور ومجالات لا تنطبق على فلسطين، كمحور الإغاثة والتعافي، التي تصلح أكثر لأوضاع ما بعد (انتهاء) الصراع. وهذا يشير إلى أن مجتمع المانحين التتموين الدولي يعتبر أن فلسطين في حالة ما بعد الصراع. كما يشير ذلك إلى أن الجهات المانحة قد اتخذت خطوات فعالة وملموسة لاستمرار بقاء المنظمات غير الحكومية الفلسطينية خاضعة ودون أن تتبنى وجهة نظر سياسية على مستوى عمل المجتمع المدني في فلسطين.

على مستوى الملكية، هناك ترابط واضح بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية فيما يتعلق بمواءمة تمويل المانحين مع الأولويات والأهداف الوطنية وإحساس تلك المنظمات بالملكية. علاوة على ذلك، شهدت ملكية الأعمال التنموية تدهوراً

كبيراً بسبب نماذج وقنوات التمويل، حيث صاحب ذلك انخفاض في تلقي التمويل الأساسي غير المقيد مع تحول إلى تمويل مقيد لمشاريع قصيرة الأمد، وكذلك تلقي التمويل من خلال مؤسسات وسطية، مثل المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة. وقد ترتب على هذا أن اقتصر منح التمويل الأساسي على منطمتين فقط من بين ست منظمات شاركت في هذا البحث، وأن منظمة واحدة فقط من أصل خمس منظمات تقدم تمويل حصرياً مباشرةً إلى منظمات غير حكومية فلسطينية بدلاً من تقديمه من خلال وسطاء.

هناك إجماع نسبي بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والجهات المانحة على أن هناك حاجة لإحداث تحسينات في التنسيق فيما بين الجهات المانحة، وذلك خلافاً لوجهات نظر المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، هناك غياب لآليات رسمية منتظمة ومؤسسية بين كل من الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة على مستوى تنسيق الأموال بين الجهات المانحة. ويؤثر هذا بشدة على التوزيع المتكافئ للأموال على المؤسسات المنفذة وعلى محاور أجندة المرأة والسلام والأمن بما يتماشى مع الأولويات الوطنية.

من ناحية أخرى، هناك تفاوتات كبيرة في وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة، والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة من جهة أخرى حول ضرورة تعزيز التنسيق وتضافر الجهود بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. كما أن محدودية التنسيق وتوحيد الجهود لا تقتصر فقط على المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن، وإنما تمتد أيضاً لتشمل التعاون والتنسيق فيما بين السلطة الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة في مجال حقوق الإنسان بشكل عام. بالإضافة إلى ذلك، لا تتوفر آليات رسمية منتظمة لتشجيع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية على تحقيق هذه الغاية.

أخيراً، هنالك خلافات أقل نسبياً بين مختلف الجهات ذات العلاقة حول كون المساءلة أحادية الجانب وتتجه بشكل أساسي إلى قيام الجهات التي تمنح التمويل بمساءلة الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. وهذا يؤدي إلى تراجع في مستوى مواءمة التمويل المقدم من المانحين مع الأولويات والأهداف الوطنية، وعدم التوزيع المتكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور أجندة المرأة والسلام والأمن.

يعكس هذا التقييم الكلي المحدودية البالغة لجدوى الدعم المقدم لدفع أجندة المرأة والسلام والأمن قداماً في فلسطين. ويمكن معالجة ذلك وجسر تلك الثغرات من خلال تبني عدداً من الإجراءات. أولاً، هناك حاجة إلى فتح باب الحوار حول السياسات يجمع جميع الجهات ذات العلاقة بحيث تعمل على جعل التمويل المقدم من المانحين أقرب إلى الأولويات الوطنية وتعزيز التوزيع المتكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور الأجندة. وهذا يستدعي توفر إجماع على ما يشكل أولويات وطنية وعلى المطالب ذات الأولوية من مجتمع المانحين. كما أن إعداد وتطوير وتحديث مؤشر لمدى جدوى التمويل المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن قد يمثل أدق فائدة في التفاعل المستمر مع الجهات المانحة.

بالإضافة إلى ذلك، هناك حاجة لتنويع أهداف المساءلة خارج نطاق الأمم المتحدة لتشمل برلمانيين ومجموعات تضامناً. وستتم الاستفادة من ذلك على مستويين، من حيث أن إسهاماتها لن تقتصر على زيادة التضامن مع الشعب الفلسطيني، وإنما ستسهم أيضاً في زيادة مواءمة التمويل مع الأولويات الوطنية. في سياق استخدام أطر الأمم المتحدة وآلياتها

لإخضاع الاحتلال للمساءلة، وبالنظر إلى أن أجندة المرأة والسلام والأمن كانت قد صدرت عن الأمم المتحدة، يتعين على هيئات الأمم المتحدة العاملة في فلسطين أن تلعب دوراً أكثر فعالية في طرح قضايا المرأة الفلسطينية على طاولة المجتمع الدولي.

كما أن هناك حاجة إلى تنسيق تمويل الجهات المانحة بشكل أفضل من خلال إضفاء طابع رسمي على إحدى الآليات القائمة أو من خلال إنشاء صندوق تمويل لأجندة المرأة والسلام والأمن وسكرتاريا لإدارة ذلك الصندوق.

ختماً، ينبغي أن تلعب المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة دوراً أكثر نشاطاً في موازنة تمويل الجهات المانحة مع الأولويات والأهداف الوطنية على نحو أفضل، ودعم وجود توزيع أكثر متكافئاً للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور الأجندة.

المقدمة

أجندة المرأة والسلام والأمن: مقدمة

تشير أجندة المرأة والسلام والأمن إلى عشرة قرارات تبناها مجلس الأمن الدولي. إقراراً بالأثر المضاعف الذي تخلفه الحرب والصراع المسلح على النساء والفتيات، وعقب تضافر جهود على المستوى الدولي لمواجهة الفظائع التي ارتكبت خلال حرب يوغوسلافيا وغيرها من الحروب من حيث العنف الجنسي المرتكب ضد النساء، نشأت أجندة المرأة والسلام والأمن من خلال اعتماد مجلس الأمن الدولي للقرار رقم 1325 في تشرين الأول 2000. وتبع ذلك اعتماد تسعة قرارات لاحقة على النحو التالي: 1820 (2008)، 1888 (2009)، 1889 (2009)، 1960 (2010)، 2106 (2013)، 2122 (2013)، 2242 (2015) و 2467 (2019) و 2493 (2019).¹

تتألف الأجندة من أربع محاور رئيسية: المشاركة، والحماية، والوقاية، والإغاثة والتعافي، على النحو التالي:²

- تهدف المشاركة إلى تعزيز المساواة على أساس النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالسلام والأمن على المستويات الوطنية والمحلية والدولية. ويتضمن هذا تعيين المزيد من النساء في مجالات المفاوضات والوساطة وحفظ السلام والشرطة والعمل الإنساني، بالإضافة إلى دعم مبادرات السلام المحلية للنساء.
- تسعى الحماية إلى التحقق من حماية حقوق النساء والفتيات ومن تعزيزها في الأوضاع المتأثرة بالصراع، بما في ذلك الحماية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بشكل عام والعنف الجنسي بشكل خاص. يؤكد هذا المحور أيضاً على احتياجات الحماية الخاصة للنساء اللاجئات والنساء والفتيات والنازحات داخلياً، والتي يمكن لها أن تحدث في مختلف مراحل النزوح.
- تركز الوقاية على الحيلولة دون وقوع النزاعات وعلى جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات أثناء النزاعات وما بعدها. وهذا يشمل إجراءات لمنع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي من خلال مكافحة الحصانة والحماية المتزايدة لمرتكبي العنف الجنسي المرتبط بالصراعات. كما يشمل دمج اعتبارات النوع الاجتماعي في أنظمة الإنذار من النزاعات وإدراج النساء واحتياجاتهن الخاصة في أنشطة منع النزاعات ونزع السلاح.
- تتحقق الإغاثة والتعافي من تلبية الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في الحالات المتأثرة بالصراع، بما في ذلك احتياجات الصحة الإنجابية. يشمل ذلك، على سبيل المثال، برامج إعادة الإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وتصميم مخيمات اللاجئين، ودعم الأشخاص النازحين داخلياً وتقديم المساعدة الإنسانية. كما أنها تعزز من تنمية قدرات النساء على تحويل النساء من ضحايا صراع مسلح إلى أطراف فاعلة في عمليات

¹ السلام الآن – رابطة النساء الدولية للسلام والحرية، القرارات تخضع للتقييم، (27 حزيران 2020). متاحة باللغة الإنجليزية:

<http://www.peacewomen.org/why-WPS/solutions/resolutions>

² الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي. المرأة والسلام والأمن (نشرة موجزة) (آذار 2015)، متاحة باللغة الإنجليزية:

<https://www.sida.se/contentassets/3a820dbd152f4fca98bacde8a8101e15/women-peace-and-security.pdf>

الإغاثة والتعافي في حالات النزاعات وما بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك عمليات تحقيق العدالة الانتقالية، وإعادة الإعمار، وإعادة الإدماج والتعافي الاقتصادي في حالات ما بعد انتهاء النزاع. تشير الإغاثة والتعافي أيضاً إلى الاحتياجات الأساسية للنساء فيما يتعلق بالصحة الإنجابية وتلبية الاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات، خاصةً الضحايا الأكثر تضرراً واللاجئات والمقاتلات السابقات والعائدات أو المتأثرات بشكل مباشر من النزاع، بما في ذلك ضحايا العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي.³

أجندة المرأة والسلام الأمن في فلسطين

مع بداية تبني قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، شهدت فلسطين تردداً في تبني القرار والعمل عليه، خاصة في ظل التحديات التي تواجه تحقيق السلام إبان وخلال الانتفاضة الثانية، ومن حيث السياسات والممارسات الإسرائيلية العدائية والعنيفة. وتزايد التردد بسبب ضعف الإيمان بالنظام القانوني الدولي، خاصةً من ناحية عدم تطبيق العديد من القرارات السابقة المتعلقة بفلسطين، ناهيك عن أن فعالية المجتمع الدولي في تحقيق العدالة للفلسطينيين وإنهاء الاحتلال اتسمت بالمحدودية في أحسن الأحوال. وعلى الرغم من ذلك، تم الاعتراف بالجوانب الإيجابية للقرار من حيث زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار،⁴ ومن حيث كونه يشكل أساساً للتشبيك والتواصل وحشد التضامن مع وضع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال.⁵

في السنوات الأولى التي تلت تبني العمل على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، عملت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بشكل منفصل كل حسب مجال اختصاصها وأهدافها؛ يهك أن يُعزى هذا بشكل أساسي إلى غياب رؤية موحدة تحظى بإجماع مشترك لدى الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. وشهدت السنوات التالية ركوداً، تلاه تدهور في عملية السلام، ومن ثم حدوث الانقسام السياسي الفلسطيني والحصار الذي فرض على قطاع غزة وما ارتبط به من اعتداءات. وقد أدركت النساء والمنظمات الفلسطينية خلال هذه الفترة أهمية القرار والحاجة إلى استخدامه لكونه يركز على النساء في النزاعات المسلحة. خلال نفس الفترة، في عام 2011 تحديداً، بادر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية إلى إنشاء ائتلاف وطني يضم المنظمات غير الحكومية العاملة على قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 من أجل بلورة رؤية حول استخدام القرار جنباً إلى جنب مع تعزيز التنسيق وتوحيد الجهود.⁶

لقد أقرت مختلف الجهات الفاعلة بأن القرار لم يشر إلى النساء تحت الاحتلال، وأن تصميمه يعكس شاكلة الحروب اليوغوسلافية وعمليات الإبادة الجماعية في رواندا في إطار الحرب الأهلية؛ ولذلك فإن جل تركيزه كان على العنف الجنسي باعتباره أبرز أشكال العنف الذي تتعرض له النساء خلال النزاعات المسلحة. وبذلك فإن الجهود ركزت على

³ لونا عريقات، التسلسل الزمني لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 في فلسطين (2000 - 2018)، (المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية - مفتح، 2018)

http://miftah.org/Publications/Books/TimeLine_Report_on_the_implementation_of_UNSCR_1325_in_Palestine.pdf <صفحة

رقم 10.

⁴ نفس المصدر السابق 12.

⁵ مقابلة مع ريماء كاتانه نزال، منسقة الائتلاف النسائي الفلسطيني لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 (عبر سكايب، 9 حزيران 2020).

⁶ نفس المصدر السابق.

توطين القرار محلياً بطريقة ذات علاقة بالمرأة الفلسطينية ضمن سياق الاحتلال الاستعماري طويل الأمد. وقد تم، في هذا الإطار، إعداد ورقة لبلورة رؤية نسوية فلسطينية تأكيداً على أهمية ربط القرار بالقرارات الدولية الأخرى ذات الصلة بالقضية الفلسطينية، وعلى رأسها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194، وقراري مجلس الأمن الدولي رقم 242 و 338. وفي السنوات اللاحقة، تم ربط القرار بالتوصية العامة رقم 30 للجنة الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن "وضع المرأة في سياق منع النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع" وبالتوصية العامة رقم 32 بشأن "الأبعاد الجنسانية المتعلقة بحصول المرأة على مركز اللجوء وبلجوء المرأة وجنسياتها وانعدام جنسيتها". وفي هذا الإطار، تم استخدام الورقة لرفع الوعي وتعميم الرؤية بشأن استخدام قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 كأداة سياسية لفضح الانتهاكات والجرائم التي ترتكبها سلطات الاحتلال بحق النساء الفلسطينيات في المنطقة "ج" وعلى تالحوجز العسكرية، وبما يخص التوسع الاستيطاني وما تتعرض له النساء الفلسطينيات في القدس واللاجئات والسجينات. بالإضافة إلى ذلك، امتدت جهود التوعية لتسليط الضوء على مدى تعقيد العنف الذي تتعرض له المرأة الفلسطينية في سياق العنف الأسري الناتج عن الثقافة الأبوية السائدة⁷.

تبنت الرؤية محاور المشاركة والحماية، ولم تعتبر أن محاور الوقاية والإغاثة والتعافي تنطبق على السياق الفلسطيني. لكن ذلك جاء ضمن إطار يقضي بتحمل المجتمع الدولي مسؤولية منع الجرائم التي يرتكبها الاحتلال، وإنهاء هذا الاحتلال، وضمن تلبية احتياجات النساء والفتيات في حالات النزاع. علاوة على ذلك، ركزت الرؤية بشكل خاص على المادة 11 من القرار⁸، والتي تركز على إنهاء الإقلاص من العقاب ومحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية. على هذا النحو، فإن الرؤية قد اعتمدت ركيزة المساواة، ويتمثل مضمون وملامح الرؤية في ما يلي:⁹

- أشارت المشاركة إلى مشاركة النساء على مستويات متعددة. وفي حين أن المشاركة امتدت لتشمل المشاركة في صنع السلام والمفاوضات، إلا أن الوضع السياسي العام عقب الانتفاضة الثانية وانتخاب الحكومات الإسرائيلية المتشددة التي واصلت بوتيرة متسارعة عمليات التوسع الاستيطاني لم تكن مواتية لعملية السلام، وأدت إلى تقويض فعالية مبادرات ومفاوضات السلام. وعقب بدء محادثات المصالحة الوطنية، توسعت الرؤية لتشمل ادماج المرأة في هذه الجهود. بالإضافة إلى ذلك، وفي ظل السعي لمعالجة والحد من وطأة العنف المجتمعي والمحلي القائم على أساس النوع الاجتماعي، ركز هذا المحور على زيادة مشاركة النساء في مواقع صنع القرار في قطاع العدالة، مع تركيز على الشرطة المدنية.
- سعى محور الحماية إلى توثيق ونشر انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف المبني على النوع الاجتماعي بحق النساء الفلسطينيات على يد الاحتلال الإسرائيلي، ودمج منظور النوع الاجتماعي في انتهاكات حقوق

⁷ عريقات (3) (n) 14 - 15

⁸ نص المادة 11: "تؤكد على تحمل جميع الدول مسؤولية وضع حد لإقلاص الجناة من العقاب ومقاضاة المسؤولين عن عمليات الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، بما في ذلك تلك المتعلقة بما يرتكب بحق النساء والفتيات من عنف جنسي وغيره من أشكال العنف، ويشدد، في هذا الصدد، على

ضرورة استبعاد تلك الجرائم من أحكام العفو، حيثما أمكن ذلك "

⁹ مقابلة مع ريم نزال (n) 5.

الإسنان ضد الشعب الفلسطيني بأكمله. بالإضافة إلى ذلك، سعى هذا المحور إلى تتبع وتوثيق الأثر التراكمي للاحتلال وتأثيره على المجتمع وخاصة من حيث العنف المجتمعي والمحلي المبني على النوع الاجتماعي.

- سعى محور المساءلة إلى إخضاع الاحتلال الإسرائيلي إلى المساءلة بشأن الانتهاكات المرتكبة، بما في ذلك العنف المبني على النوع الاجتماعي، ووضع حد لإفلات الاحتلال الإسرائيلي من العقاب من خلال محاكمة مرتكبي الجرائم على المستوى الدولي، بالإضافة إلى مساءلة المجتمع الدولي عن التزاماته بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي. وتضمن ذلك تنظيم أحداث جانبية في المحافل الدولية وعرض ما يتم توثيقه ونتائج الأبحاث، جنباً إلى جنب مع توجيه مذكرات ورسائل إلى مختلف هيئات الأمم المتحدة، ومجلس حقوق الإنسان، والأمين العام للأمم المتحدة؛ وذلك خلال الاعتداءات على غزة وحول حالات محددة من تحريض مسؤولين إسرائيليين ضد المرأة الفلسطينية.

على المستوى الرسمي، قام مجلس الوزراء الفلسطيني بتبني القرار في عام 2012، وتم بناء على ذلك تشكيل اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، ومن ثم تم تبني وثيقة الإطار الاستراتيجي التي تم نشرها في عام 2015. وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد الأوروبي وجهات فاعلة أخرى، قامت اللجنة الوطنية العليا بإعداد ونشر خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 في فلسطين، والتي تغطي الفترة 2017-2019. وتم في عام 2019 تمديد تنفيذ الخطة حتى عام 2020، بحيث يبدأ العمل على النسخة الثانية منها في عام 2021، والتي يجري حالياً العمل على إعدادها.

الغرض من الورقة والمنهجية والتحديات والهيكلية

على مدار السنوات الخمس عشرة الماضية، تلقت فلسطين مساعدات كبيرة لدعم تطبيق أجندة المرأة والسلام والأمن. يسعى هذا التقرير إلى تحليل جدوى التمويل المقدم إلى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية لأغراض أجندة المرأة والسلام والأمن منذ عام 2005 وحتى الوقت الراهن. وسيتم ذلك بناء على المعايير الخمسة لإعلان باريس بشأن جدوى التمويل. وقد تمت مواءمة كل معيار مع السياق الفلسطيني وتم منحه وزناً مختلفاً كما يلي:

الوزن	الوصف	المعايير
25%	تشير إلى الإنجازات والنتائج الرئيسية جنباً إلى جنب مع الفجوات والتحديات التي تمت مواجهتها.	تحقيق النتائج
30%	توأم تمويل المانحين مع الأولويات والأهداف والاستراتيجيات الوطنية	المواءمة
10%	قيام الجهات الفاعلة وطنياً بتحديد الأولويات والأهداف والاستراتيجيات	الملكية
25%	<ul style="list-style-type: none"> • قيام الدول المانحة بتنسيق وتبادل المعلومات فيما بينها لضمان التوزيع المتكافئ للتمويل على محاور أجندة المرأة والسلام والأمن وعلى المؤسسات المنفذة. • قيام المنظمات غير الحكومية بتنسيق وتضافر الجهود لدفع أجندة المرأة والسلام والأمن قدماً. 	التنسيق / التناغم
10%	مساعدة كل من الجهات المانحة والشركاء لبعضهم البعض بشأن نتائج التنمية وأولويات	المساءلة المتبادلة

يعتمد سبب التفاوت في الوزن الممنوح لكل معيار من المعايير على الأهمية المحددة لهذه المعايير ومدى ترابطها ببعضها البعض. على سبيل المثال، ترتبط الملكية إلى حد كبير بالموامة، بينما ترتبط المساواة المتبادلة أيضاً بالموامة والملكية وتتسق الأموال بين الجهات المانحة. بغية تقييم هذه المعايير، تم إجراء مراجعة مكتبية لوثائق رئيسية تتعلق بأجندة المرأة والسلام والأمن والتمويل في فلسطين وتم إخضاعها للفحص والتحليل، بالإضافة إلى إجراء أربعة عشر مقابلة مع اخصائيين رئيسيين. وغطت المقابلات ثلاث مجموعات رئيسية مستهدفة، هي: الدول المانحة،¹⁰ والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة،¹¹ والمنظمات غير الحكومية الفلسطينية.¹² وقد استند قرار اختيار هذه المنظمات بشكل رئيسي إلى قيامها بتلقي تمويل بصفة مستمرة بما لا يقل عن 10% من ميزانيتها وقيامها بشكل مستمر بتنفيذ برامج وتدخلات ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن. يمكن الاطلاع على قائمة كاملة بالمقابلات، والاختصاصيين الذين تمت مقابلتهم، ومواقعهم الوظيفية في الملحق الأول.

واجهت عملية إجراء التقييم تحديات عديدة على مستويات متعددة. تمثل التحدي الأساسي في الطبيعة المثيرة للجدل للموضوع، مما أدى إلى تلقينا مطالبات بالحفاظ على السرية من جانب العديد ممن أجريت معهم المقابلات. وكان التحدي الثاني يتعلق بالإفصاح عن المعلومات المالية من واقع الميزانيات والإنفاق على أجندة المرأة والسلام والأمن، حيث امتنعت عدة أطراف عن تقديم هذه المعلومات. وتمثل التحدي الأخير في ترتيب وإجراء المقابلات بعد فترة الإغلاق المرتبطة بانتشار جائحة كوفيد - 19 في فلسطين.

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة أجزاء رئيسية. بعد المقدمة، سيغطي الجزء الأول تمويل المانحين لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، مع التركيز على تنفيذها من حيث البرامج والمشاريع والاستراتيجيات المستخدمة لدفع عملية تحقيق الأجندة قداماً. سوف يقدم الجزء الثاني تقيماً شاملاً لجدوى التمويل المقدم لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، بحيث سيتم طرح مختلف آراء المجموعات الثلاثة المستهدفة حول جدوى الدعم المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن، مع تحليل المعايير الخمس المذكورة أعلاه. وسيتناول الجزء الأخير مسألة تحديد وطرح توصيات مدعمة بأدلة وملموسة وقابلة للتنفيذ على مستويات الجهات الفاعلة وطنياً والدول المانحة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة.

¹⁰ النرويج، والسويد، وسويسرا.

¹¹ منظمة كير الدولية، مؤسسة كفيينا تل كفيينا، منظمة أوكسفام، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

¹² جمعية الثقافة والفكر الحر، والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطي "مفتاح، والائتلاف النسوي الوطني الفلسطيني لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، وجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، وتنمية وإعلام المرأة/ تام، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ومركز دراسات المرأة.

1. تمويل المانحين لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين

تاريخياً، اتسم التمويل الموجه لمساواة النوع الاجتماعي وقضايا حقوق المرأة بالمحدودية البالغة، سواء في أوقات السلم أو في ظل النزاعات. وفي حين بلغ الإنفاق العسكري العالمي حوالي 1.6 تريليون دولار أمريكي في عام 2015، حظيت المساواة على أساس النوع الاجتماعي بما نسبته 2% فقط من إجمالي الدعم الموجه للسلام والأمن.¹³ علاوة على ذلك، كان الإنفاق العسكري العالمي في ارتفاع منذ عام 2014، حيث وصل إلى 1.882 تريليون دولار أمريكي في عام 2018، وهو أعلى بنسبة 2.6% مما كان في عام 2017 وأعلى بنسبة 5.4% مقارنة بعام 2014.¹⁴

بالإضافة إلى ذلك، فإن عملية تحديد التمويل المخصص لأجندة المرأة والسلام والأمن ليست بحد ذاتها بالمهمة السهلة؛ ذلك أن تصنيف "قطاع أجندة المرأة والسلام والأمن" غير متوفر في نظام إعداد تقارير الدائنين الخاص بدول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - لجنة المساعدة الإنمائية، والتي تعتبر الممول الرئيسي لأجندة المرأة والسلام والأمن. وبدلاً من ذلك، ينقسم تمويل القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي إلى قطاعين رئيسيين "منظمات حقوق المرأة وحركات نسوية ومؤسسات حكومية" و"إنهاء العنف ضد النساء والفتيات". على الرغم من العقوبات التي تواجه عملية تحديد التمويل المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن، إلا أنه يمكن القول أن المساواة على أساس النوع الاجتماعي وتمكين المرأة لا يزالان يعانيان من نقص كبير في التمويل. على سبيل المثال، بلغت قيمة التمويل المقدم إلى منظمات وحركات حقوق المرأة وإنهاء العنف ضد النساء 7.653 مليون دولار أمريكي فقط (3.5%) من أصل 217.253 مليون دولار أمريكي تم منحها مباشرة لمنظمات المجتمع المدني الفلسطينية من قبل دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في 2018.¹⁵

سيغطي هذا الفصل نماذج وتدفقات التمويل لأجندة المرأة والسلام والأمن للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية جنباً إلى جنب مع التدخلات التي تمت والاستراتيجيات التي تم توظيفها ضمن محاور الأجندة المختلفة. وهذا يشمل محاور المشاركة والحماية والمساءلة على المستوى الوطني والمساءلة على المستوى الدولي، بالإضافة إلى فئات التمويل الأخرى، كما حددها المانحون.

أظهرت المقابلات أن اثنتين فقط من أصل ست (33%) من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية التي تمت مقابلتها تتلقى تمويلاً أساسياً تحت إطار أجندة المرأة والسلام والأمن، وهي مفتاح ومركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، بينما تحصل المؤسسات الأربعة الأخرى على تمويل مشاريع، وهي جمعية الثقافة والفكر الحر، وجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، وتنمية وإعلام المرأة/ تام، ومركز الدراسات النسوية. وتتلقى مفتاح ومركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي تمويلاً أساسياً من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون ومن مكتب التمثيل النرويجي، الذي يقوم أيضاً بتمويل مشاريع.

¹³ رابطة النساء الدولية للسلام والحرية، دليل توعية حول الحاجة إلى تحويل إنفاق الأموال من الحرب إلى السلام والعدالة على أساس النوع الاجتماعي. نشرة

متاحة باللغة الإنجليزية باسم: *Cheat Sheet: Guide to Spreading the #MoveTheMoney Message on Social Media*

<<http://peacewomen.org/sites/default/files/MoveTheMoneycheatsheet.pdf>>

¹⁴ نان تيان، أود فلورانت، ألكسندرا كويموفا، بيتر دي ويزمان وسيمون تي ويزمان، اتجاهات الإنفاق العسكري العالمي، 2018 (معهد ستوكهولم الدولي

لأبحاث السلام، نيسان 2019). متاحة بالإنجليزية: <https://www.sipri.org/sites/default/files/2019-04/fs_1904_milex_2018.pdf>


¹⁵ نظام إعداد تقارير الدائنين الخاص بدول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - لجنة المساعدة الإنمائية

<<https://stats.oecd.org/Index.aspx?DataSetCode=CRSI>>

علاوة على ذلك، تعتبر الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون الجهة المانحة الوحيدة التي تقدم تمويلاً مباشراً للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية ضمن إطار أجندة المرأة والسلام والأمن. في المقابل، فإن الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (سيدا) ووزارة الخارجية الهولندية والفرنسية العامة البريطانية تقوم بتقديم التمويل من خلال وسطاء، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة. ويقوم مكتب التمثيل النرويجي بتقديم التمويل بشكل مباشر وعبر وسطاء.

1.1. محور المشاركة

تم إجراء تدخلات رئيسية عدة ضمن ركيزة المشاركة الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:




- دعم وتعزيز اندماج وتمثيل المرأة ومشاركتها الحقيقية في محادثات المصالحة الوطنية ولجنة الاتصال المخصصة
- تعزيز مشاركة المرأة على المستوى المحلي، من خلال المبادرات المجتمعية، وفي الانتخابات المحلية.
- مراجعة والدعوة إلى تعديل قوانين وسياسات الانتخابات لدعم مشاركة المرأة على المستوى المحلي.

- تعزيز مشاركة المرأة في قطاع العدالة والأمن، مع التركيز في الوقت الراهن على تمثيل المرأة في مستويات صنع القرار في الشرطة المدنية. وسيتسع هذا ليشمل جهازي الأمن الوقائي والمخابرات العامة.
- تعزيز المشاركة السياسية للمرأة داخل الأحزاب السياسية والاتحادات والنقابات ومنصات صنع القرار.

2.1. محور الحماية

يجري العمل على تنفيذ تدخلات رئيسية عدة ضمن محور الحماية الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:




- تقديم خدمات الإرشاد النفسي للنساء الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- تقديم الاستشارات القانونية وخدمات التمثيل للنساء الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- توفير خدمات الحماية / المأوى للنساء الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- توثيق الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة.

- وتمتد عمليات التوثيق تشمل الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال كل من الجدار، والمستوطنات، وحواجز التفتيش، وحقوق المواطنة، والانتهاكات بحق معتقلات سابقات.
- إصدار نشرات ودراسات حالة وتقارير ومقترحات حول الانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة.
- ربط دور الاحتلال في تعزيز النظام الأبوي والذكورية المجتمعية، مع تركيز على العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
- بناء قدرات المنظمات والمجموعات والشباب والناشطين من أجل توثيق الانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال وأثناء الانقسام السياسي.
- توعية النساء والرجال حول العنف المبني على النوع الاجتماعي.

3.1. محور المساواة على المستوى الوطني

يجري العمل على تنفيذ تدخلات رئيسية عدة ضمن محور المساواة على المستوى الوطني ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:




- إعداد أبحاث تستند إلى أدلة وتوصيات سياسية لتعديل القوانين والسياسات ومواءمتها مع المعايير الدولية.
- مجالات مواضيع التدخل: مشروع قانون حماية الأسرة، ومكافحة زواج الأطفال، وقانون الأحوال الشخصية.
- الأدوات: تنظيم وتنفيذ حملات المناصرة، بما في ذلك حوار حول السياسات وحملات إعلامية.

- تنظيم أيام مفتوحة لتشجيع مشاركة المرأة.
- العمل مع الأجهزة الأمنية في قطاع غزة على مكافحة الابتزاز الإلكتروني.
- العمل مع القطاع الصحي في غزة لتوفير الحماية للنساء الحوامل.
- تحويل خطاب وسائل الإعلام من أعمى / ضار إلى إيجابي / تحويلي.

4.1. محور المساواة على المستوى الدولي

يجري العمل على تنفيذ تدخلات رئيسية عدة ضمن محور المساواة على المستوى الدولي ضمن أجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:



- إعداد موجزات سياسية حول قضايا متعلقة بالانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة.
- المشاركة المنتظمة في لجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان والمقررين الخاصين لمساءلة الاحتلال والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة.
- تنظيم مناسبات جانبية في مختلف منتديات الأمم المتحدة.
- عقد لقاءات مع ممثلي حكومات وبرلمانيين.

- رفع مذكرات ورسائل وبيانات عامة إلى مسؤولين في الأمم المتحدة بشأن قضايا سياسية معينة.
- عقد لقاءات حول السياسات وجلسات استماع عامة مع الجهات الدولية المسؤولة من أجل مساءلة الاحتلال.

5.1 الفئات الأخرى

لقد حدد المانحون خلال المقابلات العديد من الفئات كمجالات رئيسية ذات أولوية للتدخل في إطار تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن؛ وذلك على النحو التالي:

- المشاركة الاقتصادية (مكتب التمثيل النرويجي): دعم إنشاء مشاريع مدرة للدخل للنساء في المناطق المهمشة.
- الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية (مكتب التمثيل النرويجي): دعم العيادات التي تقدم الخدمات، بما في ذلك خدمات الإرشاد وتدخلات هادفة لتعزيز الوعي بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية.
- الإغاثة والتعافي (هيئة الأمم المتحدة للمرأة): زيادة مشاركة المرأة في مبادرات التعافي بعد انتهاء الصراع.

يعكس هذا العرض الأولوية الرئيسية لدى الجهات المانحة الثلاثة (الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون، والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي، ومكتب التمثيل النرويجي)، والتي تتمثل في التركيز على تعزيز المشاركة السياسية للمرأة في فلسطين. علاوة على ذلك، هناك استثمار كبير في الإصلاحات على المستوى الوطني الفلسطيني، من خلال التركيز على مراجعة وتعديل وسن القوانين والسياسات الفلسطينية من أجل تعزيز المساواة على أساس النوع الاجتماعي، بما في ذلك قانون الأحوال الشخصية، وقانون حماية الأسرة، وقوانين وسياسات الانتخابات. وبالإضافة إلى ذلك، لا يقتصر تركيز العمل الخاص بالمساءلة الدولية فقط على الاحتلال وإنما يمتد أيضاً إلى الجهات الفلسطينية التي تتحمل المسؤولية، بما في ذلك السلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة. ويتناقض هذا بشكل كبير مع الرؤية التي تمت بلورتها بعد اعتماد أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين ومع وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، وذلك على النحو الذي سيتم عرضه في القسم التالي.

بالإضافة إلى ذلك، يتم إعداد خطط العمل الوطنية للمانحين خارجياً (لدى الدول المانحة)، بمشاركة محدودة من جانب جهات فلسطينية فاعلة، مع التنويه إلى أن هذه المشاركة قد ظهرت مؤخراً فقط. ويتضمن الملحق الثاني تفاصيل كاملة ووافية حول الموضوع.

2. تقييم شامل لجدوى الدعم لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين


بعد عرض التدخلات والاستراتيجيات الرئيسية المستخدمة في تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن، يسعى هذا القسم إلى تحليل جدوى الأموال المخصصة، من خلال تقييم المعايير الرئيسية المحددة في المنهجية.

1.2 مصفوفة جدوى الدعم

بحاجة لتحسين كبير	بحاجة لتحسين	متوسط	جيد - جيد جداً
-------------------	--------------	-------	----------------

المعايير	المانحين			المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة			المنظمات غير الحكومية الفلسطينية			
	1	1	1	1	1	2	2	3	1	
تحقيق النتائج	1	1	1	1	1	2	2	3	1	
تحقيق النتائج	1	1	1	1	1	2	2	3	1	
المواءمة	2		1	1	2	1	1	3	2	
الملكية	2		1	3		1	1	1	3	1
المساءلة المتبادلة	1	1	1	1	2	1	3		1	2
التنسيق بين المانحين	1	2		1	2	1	1	5		
التنسيق بين المنظمات غير الحكومية	1	1	1	2		1	1	1	1	3


تقييم شامل لجدوى الدعم لدى المجموعات الثلاثة المستهدفة



يشير الجدول أعلاه إلى وجود تفاوتات بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والجهات المانحة والمنظمات الدولية غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة من جهة أخرى فيما يتعلق بتقييمهم لمعايير جدوى التمويل. ويؤثر هذا بدوره على تصورهم العام لجدوى الدعم المقدم إلى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية لتمويل أجندة المرأة والسلام والأمن. بناءً على المنهجية المقترحة، والتي منحت وزناً مختلفاً لكل معيار من معايير تقييم جدوى التمويل، تم حساب علامة كلية لكل مجموعة من المجموعات المستهدفة الثلاثة، الأمر الذي عكس تفاوتات كبيرة بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة من جهة أخرى، حيث بلغت العلامة الكلية المحتسبة لفاعلية الدعم لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية 3.875 من 10 مقارنة بـ 6.04 و 5.45 لدى المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة، على التوالي. وتتجلى هذه التفاوتات أيضاً في المعايير الفردية على النحو الذي سيتم إيضاحه في الأقسام التالية أدناه.

2.2 تحقيق النتائج والإنجازات والفجوات

يجري العمل على تنفيذ تدخلات رئيسية عدة ضمن ركيزة المساءلة الدولية الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:



- هناك إجماع نسبي بين الجهات ذات العلاقة (المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والمانحين) حول وضع ونطاق تحقيق النتائج والإنجازات، حيث أشارت 67% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والجهات المانحة إلى أنها تتطلب تحسناً أو تتطلب تحسناً كبيراً، بينما أشارت 50% من المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة إلى أنها تحتاج إلى تحسين. ويتجلى الإجماع النسبي في العلامات المحسنة لتقييم معايير تحقيق النتائج، والتي بلغت 4.3، و 4.7، و 5.5 من عشرة لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والدول المانحة، والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة، على التوالي.

وبالرغم من ذلك، إلا أن الجهات المشاركة في المقابلات قامت بالإشارة إلى إنجازات عديدة على النحو التالي.

- توطيق أجندة المرأة والسلام والأمن وإعداد وتبني خطة عمل وطنية، مع التنويه إلى أن العمل الجار حالياً على إعداد خطة عمل وطنية ثانية رغم عدم تركيز الأجندة على الاحتلال العسكري كأحد أشكال النزاع المسلح.
- مشاركة أربع نساء فلسطينيات في حوارات المصالحة الوطنية.
- مشاركة النساء الفلسطينيات ورفع أصواتهن على المستوى الدولي. ويشمل ذلك قيام امرأة فلسطينية بإلقاء خطاب أمام مجلس الأمن حول أجندة المرأة والسلام والأمن، حيث يحتل هذا الأمر أهمية خاصة نظراً لتهميش فلسطين على الساحة الدولية في ظل تداعيات الربيع العربي.
- قيام مجلس حقوق الإنسان بتشكيل بعثة تقصي حقائق بشأن الاعتداءات على مسيرات العودة في غزة.
- مشاركة ووجود المرأة الفلسطينية بشكل مستمر في لجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان.
- العمل على موائمة التشريعات الفلسطينية مع المعايير والاتفاقيات الدولية، وخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، بصرف النظر عن مدى كونها صغيرة. ويشمل ذلك قدرة المرأة على إصدار جوازات السفر وفتح حسابات مصرفية لأطفالها، وتعديل بعض مواد قانون العقوبات، ووجود قانون حماية الأسرة على طاولة مجلس الوزراء ورفع سن الزواج القانوني. يشكل انضمام فلسطين إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فرصة لزيادة مواءمة القوانين الفلسطينية مع المعايير الدولية.
- تبني كوتا بنسبة 30% لتمثيل النساء في جميع مؤسسات الدولة والمؤسسات الرسمية من قبل المجلسين المركزي والوطني لمنظمة التحرير الفلسطينية.

- إنشاء ائتلاف يضم تحت مظله المنظمات العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن. وهذا من شأنه أن يعزز التوافق، ويسهل وجود أرضية مشتركة ويحد من المنافسة على مستوى هذه المنظمات.
- وجود هيكليات وحركة نسائية وقيادات نسائية صلبة ومدركة لمدى أهمية أجندة المرأة والسلام والأمن.
- درجة أعلى من الاهتمام بالمشاركة السياسية للمرأة، حيث يتجلى ذلك في وجود سفيرات، ووزيرات، ونساء في مواقع صنع القرار في الوزارات، ونساء في قوات الأمن.
- وجود وزارة شؤون مرأة متفهمة ومتعاونة.


من ناحية أخرى، تمت الإشارة إلى العديد من الفجوات والتحديات في سياق الإجابة حول محدودية انجازات وفعالية أجندة المرأة والسلام والأمن في السياق الفلسطيني، على النحو التالي:

- عدم الزامية الاتفاقيات والآليات الدولية، والتي تتجلى أيضاً في غياب مساءلة إسرائيل لممارساتها، بما في ذلك تدمير أبنية ممولة من الدول المانحة. إن الاحتلال، في حد ذاته، وعدم خضوعه للمساءلة، يشكلان عائقاً أمام دفع أجندة المرأة والسلام والأمن قدماً، بالإضافة إلى غياب الإرادة السياسية لمساءلة الاحتلال.
- لا تغطي أجندة المرأة والسلام والأمن الاحتلال العسكري بشكل مناسب، مما يفاقم التحدي المتمثل في توطين الأجندة ضمن السياق الفلسطيني.
- منذ الربيع العربي، كان هناك تناقص في أموال التنمية المخصصة لفلسطين ككل، وبشكل خاص للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية، مما يجعل الأموال المتاحة لأجندة المرأة والسلام والأمن غير كافية في ظل حجم وتعداد المنظمات العاملة على الأجندة، وبالتالي، سوف تزيد حدة المنافسة بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية على ما هو متاح من التمويل الضئيل.
- تتفاقم القيود التي تكتنف بيئة التمويل بسبب التحول من التمويل الأساسي طويل الأمد إلى تمويل مشاريع قصيرة الأمد.
- ينطوي الوضع السياسي العام، من حيث الاحتلال والنظام الأبوي الاجتماعي، على تحدٍ كبير يعيق مشاركة المرأة الهادفة في عملية السلام، ومحادثات المصالحة، والأحزاب السياسية، ومنظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية.
- عدم اشمال الميزانية الوطنية على مخصصات لتنفيذ خطة العمل الوطنية. ويتضح هذا، من بين جوانب أخرى، في نقص الإرادة السياسية لدى السلطة الفلسطينية لدفع أجندة المرأة والسلام والأمن، الأمر الذي يتجلى في قصور الإرادة السياسية بشكل مدعم بالأدلة فيما يتعلق بتعزيز مشاركة المرأة في العمليات السياسية، مثل محادثات المصالحة الوطنية، وسن وتعديل القوانين، وتبني سياسات لتحسين وضع المرأة، وحماية المرأة من العنف المنزلي والمجتمعي.
- تؤدي الهجمات التي تشنها منظمات غير حكومية إسرائيلية وفي مقدمتها NGO Monitor ومنظمات مماثلة إلى تقليص الحيز متاح للمجتمع المدني الفلسطيني وتواجهه في المنتديات الدولية.

من المهم ملاحظة التفاوت في وجهات النظر بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة من ناحية أخرى، من حيث ما تمت الإشارة إليه على مستوى الإنجازات والفجوات. وقد كان لُجى تركيز المنظمات غير الحكومية الفلسطينية ينصب في الغالب على الاحتلال وما يرتبط به من إنجازات وفجوات، بينما ركزت الجهات الأخرى بشكل رئيسي على البيئة الداخلية، ومساءلة السلطة الفلسطينية على قدم المساواة مع الاحتلال وأحياناً باعتبارها تتحمل المسؤولية بصفة رئيسية. علاوة على ذلك، فإن وجهات نظر بعض المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة التي تعيد بأن وزارة شؤون المرأة والحركة النسائية والقيادة النسائية تمثل إنجازات، كانت على النقيض تماماً مع وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والتي سيتم تناولها في

القسم الخاص بتنسيق الجهود. وتكمن أهمية هذه التفاوتات بشكل خاص من حيث انعكاساتها وإسهاماتها في التفاوتات التي سيتم استعراضها في الأقسام الفرعية اللاحقة، والتي سنتناول أيضاً فجوات أخرى تم تحديدها على مستوى المعايير التي تخضع للتقييم.

3.2. مواءمة تمويل المانحين مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية



• تمت ملاحظة تفاوتات كبيرة على مستوى معيار المواءمة بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة من جهة أخرى، حيث بلغ تقييم المنظمات غير الحكومية الفلسطينية لها 3.7 من 10 مقارنة مع 5.3 و 6.0 لدى المانحين والمنظمات الدولية غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة، على التوالي. وتشير المواءمة إلى درجة تماشي تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. وفي هذا السياق، تعتقد 83% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية أن المواءمة تستدعي تحسناً وتستدعي تحسناً كبيراً مقابل 25% من المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة و 33% من المانحين.

يشير الفصل الأول والملحق الثاني حول تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين إلى أن إعداد خطط العمل الوطنية الخاصة بالجهات المانحة يتم خارجياً، وإلى أنه قد تم مؤخراً تبني عملية مشاركة محدودة من قبل الممولين في إعداد خطة العمل الوطنية، ويتم بموجبها تحديد قنوات التمويل لبلدان ذات أولوية حسب ما تحدده الدول المانحة. وعليه، يمكن لنا أن نستنتج أن هناك ميول لدى المجتمع الدولي لتقييد الاستراتيجيات التي تضعها الأطراف الوطنية لتتوافق مع الأولويات التي تحددها الدول المانحة.¹⁶ على الرغم من ذلك، تجدر الإشارة بالجهود التي تبذلها هيئات الدول المانحة في فلسطين على المستوى الوطني من أجل تقريب خطط العمل الوطنية من أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. ومع ذلك، إلا أن مجالاً كبيراً لا يزال متاحاً لإحداث تحسينات على هذا المستوى.

تتمحور عدم المواءمة من وجهة نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية في الغالب حول قيام المانحين والوسطاء بفرض قيود عندما يتعلق الأمر بالتركيز على الاحتلال، معتبرين أن السلطة الفلسطينية مساوية بل وأنها تتحمل أحياناً المسؤولية الرئيسية بدلاً من الاحتلال. وقد تم ذلك من خلال ربط قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 بالتوصية العامة رقم 35

¹⁶ إميلي ك. سكوت، نساء فلسطينيات قيد التنظيم في القدس (مؤسسة كفيينا تل كفيينا، 2010)

<https://www.academia.edu/7488654/Palestinian_Women_Organizing_in_Jerusalem_Marking_the_10th_Anniversary_of_UN_Security_Council_Resolution_1325> 5.

بشأن العنف ضد المرأة، على نحو مغاير للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية التي تربط القرار بالتوصية العامة رقم 30 بشأن وضع المرأة في النزاعات، والتي تسلط الضوء على الاحتلال العسكري في الفقرات 4، 9، 12 (ج)، 19 و21، بالإضافة إلى التوصية العامة رقم 32 حول النساء اللاجئات.

بالإضافة إلى ذلك، فإن النموذج الآخذ بالإزدياد بشأن توفير التمويل للمشاريع قصيرة الأمد بدلاً من التمويل الأساسي طويل الأمد ينطوي على تبعات كبيرة على مستويات متعددة، أولها أنه يحد من استدامة النتائج. ثانياً، يساهم نموذج التمويل هذا في إبقاء المنظمات غير الحكومية خاضعة وتسهم كثيراً في عدم تسييس أجندة المرأة والسلام والأمن. وأخيراً، يجعل هذا النموذج المنظمات غير الحكومية في تنافس مستمر مع بعضها البعض، بما يضعف تركيزها على تحقيق النتائج المرجوة. وعلى مر السنين، أسهم ذلك كثيراً في شيوع طابع غير سياسي حول العمل في فلسطين، بما لا يقتصر على أجندة المرأة والسلام والأمن، وإنما يمتد على نطاق أوسع ليشمل أيضاً التمويل الأكبر المخصص للمساواة على أساس النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، هناك توسع مستمر في تفسير الاستراتيجيات والأهداف التي تشكل محاور المشاركة والحماية لأجندة المرأة والسلام والأمن. ويتجلى ذلك بوضوح في التركيز على الانتخابات المحلية، وتمثيل المرأة في الشرطة، وجهازي المخابرات والأمن الوقائي، والمشاركة في الأحزاب السياسية، والنقابات والاتحادات، والمشاركة الاقتصادية، والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي على المستويين المجتمعي والمنزلي بدلاً من العنف الذي يرتكبه الاحتلال والحقوق والصحة الجنسية والإنجابية.


بالإضافة إلى ذلك، هناك تدفق في التمويل إلى محاور التي لا تنطبق على السياق الفلسطيني، وإنما تسري بشكل أفضل على أوضاع ما بعد النزاع، والتي هي تتمثل في ركيزة الإغاثة والتعافي من خلال توفير تمويل لمشروع لإعداد وتنفيذ مبادرات تعافي لمرحلة ما بعد انتهاء الصراع. وقد تم تكريس هذا المنهج في إطار البناء على خبرات إقليمية ودولية دون اعتبار حقيقي للسياق الفلسطيني وخصوصيته. بناءً على ما تقدم، يمكن الاستنتاج بأن المانحين يعتبرون أن فلسطين في وضع ما بعد النزاع وبأنهم قد قاموا بتطبيع وجود الاحتلال بشكل فاعل في ظل وجود السلطة الفلسطينية، على الرغم من افتقارها للسيادة.

على مستوى آخر، هناك تصور عام بأن المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة لا تلعب دوراً نشطاً بشكل كافٍ في موازنة تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. رغم أنه هذا التصور قائم بشكل أساسي بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، إلا أنه قد تم أيضاً تأكيد فحواه من خلال المقابلات التي عقدت مع المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة، التي لم تتطرق إلى آليات بهذا الشأن أو تطرقت إلى آليات لم يتم تكريسها بشكل منتظم ودوري. وتشمل بعض هذه الآليات عقد اجتماعات تشاورية بين الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الفلسطينية والضغط المباشر على حكومات الدول المانحة لأخذ قضايا المجتمع المدني الفلسطيني في الاعتبار أثناء اعتماد مخصصات التمويل.

علاوة على ذلك، فإن إسهام المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة في مواءمة تمويل المانحين مع أولويات وأهداف الجهات الفاعلة على المستوى الوطني يتأثر سلباً باختلاف رؤاها بشأن العمل الذي يحظى بأولوية ضمن إطار أجندة المرأة والسلام والأمن. وقد تجلّى ذلك في تعبير أحد الوسطاء بشأن دوره الفعال في دعم المنظمات غير الحكومية الفلسطينية على مستوى تحديد أهداف وغايات واقعية واستخدام لغة مقبولة.

لقد وجدت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية نفسها تسعى وراء تدفقات التمويل بمعزل عن مدى أهمية وجدوى ذلك التمويل؛ وذلك جراء قيام الدول المانحة بتحديد الأجندة بشكل شبه حصري، مع مدخلات محدودة للغاية من جانب المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، ودور محدود للمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة. وقد أدى هذا إلى تغيير في هوية المجتمع المدني وإدراكه ودوره على مر السنين.

4.2. ملكية المنظمات غير الحكومية الفلسطينية للأهداف والاستراتيجيات




على نسق مشابه، هناك تفاوتات بين وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة بشأن مسألة الملكية من جهة أخرى، والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمعيار المواءمة وتتعلق بتحديد الأهداف والاستراتيجيات من قبل الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. وفي هذا السياق، بلغ تقييم المنظمات غير الحكومية الفلسطينية للملكية 4.7 مقارنة مع 7.3 و 7.5 لدى المانحين والمنظمات الدولية غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة، على التوالي. علاوة على ذلك، تشير 67% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية إلى أن الملكية تتطلب تحسناً أو تحسناً كبيراً، مقارنة بنسبة 0% بين المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة. في المقابل، اعتبرت 75% من المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة و 66% من المانحين أن مستوى الملكية يتراوح بين جيد وجيد جداً.

وهذا يعكس مفارقة أخرى بين الفئتين، حيث يتضح أن المنظمات غير الحكومية الفلسطينية تربط الملكية إلى حد كبير بالمواءمة، بما يتعارض مع المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة. علاوة على ذلك، فإن التراجع الذي يشهده تصور الملكية يتأثر كثيراً بالنموذج السائد للتمويل المقيد وقصير الأمد للمشاريع بدلاً من التمويل الأساسي غير المقيد طويل الأمد، والذي كان قد شهد انخفاضاً على مدى العقد الماضي. على سبيل

المثال، شكل التمويل الأساسي ما نسبته 14% و 12% فقط من التمويل الذي تلقتة منظمات حقوق المرأة والحركات النسائية في عامي 2018 و 2017 على التوالي، مقارنة بـ 29.7% في عام 2016. على مستوى التمويل المخصص لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، فقد ورد 4.6% فقط من خلال نموذج التمويل الأساسي في عام 2018، مقارنة بـ 24.3% في عام 2017.¹⁷ يجدر التأكيد هنا على أن نظام إعداد تقارير الدائنين الخاص بدول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - لجنة المساعدة الإنمائية لا يتضمن فئة تصنيف خاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن.

5.2 المساءلة المتبادلة بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والجهات المانحة



هنالك تفاوتات أقل نسبياً في وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة فيما يتعلق بالمساءلة المتبادلة، والتي تشير إلى أن المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والوسطاء والمانحين يخضعون للمساءلة تجاه بعضهم البعض فيما يتعلق بأولويات التمويل ونماذج التمويل والتوزيع المتكافئ للتمويل بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية.

وضمن هذا الإطار، ترى 50% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية أن المساءلة المتبادلة تتطلب تحسناً أو تتطلب تحسناً كبيراً، حيث قيمتها بمعدل 4.3 من 10، مقارنة بـ 0% بين المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة التي قيمتها بمعدل 5.5 من 10، و 33% بين المانحين، الذين قيموها بمعدل 5.5 من 10. تجدر الإشارة إلى أن الـ 50% الأخرى من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية تعتبر أن المساءلة المتبادلة متوسطة، مقارنة بـ 75% من المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة التي ترى أنها تتراوح بين جيد إلى جيد جداً.

لقد أوضحت منظمات غير حكومية فلسطينية عديدة أن الشفافية والمساءلة غالباً ما تكون من جانب واحد من حيث التمويل والبرامج، حيث تكون المنظمات غير الحكومية الفلسطينية مسؤولة أمام الجهات المانحة فيما يتعلق بالنتائج والإنفاق والتنفيذ. وقامت هذه المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بتحديد إجراءات لضمان شفافية ومساءلة المنظمات أمام الجهات المانحة، بما في ذلك عبر تقارير سردية ومالية دورية، وإجراء الجهات المانحة زيارات ميدانية مع متابعة دورية. بالإضافة إلى ذلك، حدد العديد من الجهات المانحة والوسطاء الإجراءات التي يقومون باتباعها لضمان الشفافية والمساءلة. وفي حين قامت جهة مانحة بتحديد آليات تجعلها تخضع للمساءلة، إلا أن هذه الآليات لم تكن معروفة إلى حد


¹⁷ نظام إعداد تقارير الدائنين الخاص بدول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي - لجنة المساعدة الإنمائية < <https://stats.oecd.org/Index.aspx?DataSetCode=CRSI> >

كبير بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، حيث أن تصميمها جاء بشكل يسمح بالمساءلة من جانب شعوب الدول المانحة بدلاً من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. تجدر الإشارة إلى أن بعض المنظمات غير الحكومية الفلسطينية قد أوضحت بأن هناك استثناءات بين المانحين والوسطاء، ولكن هذه استثناءات تبقى استثناءات، وليست القاعدة، مضيفة بأن ذلك يتم من خلال تقييمات مشتركة تسمح بمساءلة متبادلة في اتجاهين، ولكنها، مع ذلك، تتم بطريقة خجولة وبتردد كبير من جانب المنظمات غير الحكومية الفلسطينية.

تشير ديناميكيات العلاقة بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة إلى غياب بيئة مواتية للمساءلة المتبادلة بشأن أولويات وتدفعات ونماذج التمويل. ويدل هذا على عدم وجود آليات ملموسة لجسر الفجوات بين تمويل الجهات المانحة وأولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية.


6.2. تنسيق العمل بين المنظمات غير الحكومية والجهات المانحة

يشير معيار التنسيق إلى مستويين رئيسيين، حيث يعود المستوى الأول إلى التنسيق وتبادل المعلومات بين الدول المانحة لضمان توزيع متكافئ للتمويل على محاور أجندة المرأة والسلام والأمن والمؤسسات المنفذة. ويشير المستوى الثاني إلى تنسيق وتضافر الجهود بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية للمضي قدماً في تحقيق أجندة المرأة والسلام والأمن. مرة أخرى، يمكن ملاحظة تفاوتات كبيرة على هذا المستوى بين وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة، من جهة أخرى.



فيما يتعلق بالتنسيق بين الجهات المانحة، ترى 100% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية أن التنسيق بين الجهات المانحة بحاجة إلى التحسين أو يستدعي تحسناً كبيراً (13% يستدعي تحسين و 87% يستدعي تحسناً كبيراً)، بمعدل 2.3 من 10، مقارنة بـ 25% بين المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة الذين يرون أنه بحاجة إلى تحسين بمعدل 6 من 10، و 67% من المانحين الذين يرون أنه يحتاج إلى تحسين كبير، بمعدل 5.3 من 10.

التنسيق بين المنظمات غير الحكومية



فيما يتعلق بالتنسيق بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، يرى 67% من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية أنه يحتاج إلى تحسينات أو تحسينات كبيرة، بمعدل 4 من 10، مقارنة بـ 25% من المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة و 33% من الجهات المانحة التي تعتقد أنه يحتاج إلى تحسين، حيث أنها قيمتها بمعدل 6.5 و 5.3 من عشرة، على التوالي .

علاوة على ذلك، لم يشر أي من المانحين إلى وجود آليات رسمية معينة لتعزيز التنسيق وتبادل المعلومات فيما بينهم، مشيرين إلى أن هذا التنسيق يتم بشكل متقطع وعلى مستوى جهود فردية وأنشطة تنسيق غير دائمة مع جهات مانحة ذات تفكير متماثل.

وعلى الرغم من ذلك، أشار المانحون إلى وجود مجموعة عمل فنية حول النوع الاجتماعي لدى الاتحاد الأوروبي على أنها نشطة وبالرغم من كونها منصة غير رسمية. وتوفر هذه المنصة للمانحين مساحة لتحديد أوجه التعاون وتجنب الازدواجية على أرض الواقع. بالإضافة إلى ذلك، تمت الإشارة إلى منصة حقوق الإنسان من حيث أنها منصة غير رسمية للتبادل فيما بين البعثات الدبلوماسية للمانحين اللذين يشتركون بنفس طريقة التفكير؛ وتشكل المساواة على أساس النوع الاجتماعي جزءاً من النقاشات التي تجري من خلال هذا المنبر. ومع ذلك، لا يبدو أن هذه الآليات غير الرسمية تسهم إلى حد كبير في توزيع التمويل بشكل متكافئ على المؤسسات المنفذة ومحاو أجنحة المرأة والسلام والأمن. وهذا يشكل عائقاً للعديد من المنظمات الهامة التي تعمل على قضايا متعلقة بالمساواة على أساس النوع الاجتماعي، والتي تستخدم استراتيجيات وآليات فريدة.

وقد تطرقت المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة بوضوح إلى غياب آليات محددة لتشجيع التنسيق وتبادل المعلومات بين الجهات المانحة. كما تم التنويه إلى محدودية الجهود المبذولة والقيود القائمة على صعيد عقد اجتماعات تشاورية بشكل فردي مع المانحين أو من خلال نقاشات جماعية مع الممولين. بالإضافة إلى ذلك، تم التطرق إلى وجود مجموعة نشطة في مجال النوع الاجتماعي لدى مؤسسة وكالات التنمية الدولية، لكنها لم تكن نشطة في الآونة الأخيرة.

على المستوى الآخر، ترى كل من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية أن هناك تنسيقاً محدوداً بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، وهو ما يعتبر انعكاساً للمنافسة القائمة على ما هو متاح من التمويل

الشحيح. كما ان هناك اعتقاد بأن نقص التنسيق يمتد أيضا ليشمل المنظمات العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن ومنظمات حقوق الإنسان. وأخيراً، هناك أيضاً تنسيق محدود بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والسلطة الفلسطينية والأطر الرسمية. وهذا يعكس الحاجة إلى التجديد في قيادة الحركة النسائية الفلسطينية من أجل تمثيل أولويات واحتياجات المهتمين وعكس التصورات والآراء الشعبية بشكل أفضل.

علاوة على ذلك، هناك تصور منتشر على نطاق واسع بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بأن الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الدولية لا تشجع التنسيق وتضافر الجهود بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. وقد تم التحقق من ذلك من خلال المقابلات التي أجريت مع المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة، والتي أشارت إلى غياب آليات معينة في ظل افتراض مفاده "لماذا أقوم بإصلاح شيء ما إذا لم يكن مكسوراً؟" ومن أجل تجنب التعدي على الملكية. ومع ذلك، إلا أن هنالك دعم لبناء ائتلافات وعمليات تشبيك وشراكات بين المنظمات.

3. المضي قدماً

بناءً على طريقة عمل المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والمانحين وتقييم جدوى الدعم لأجندة المرأة والسلام والأمن، سيتم تقسيم التوصيات التي توصلت لها هذه الدراسة إلى توصيات للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية وتوصيات للمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة.

3.1 توصيات للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية

1. هناك تفاوتات كبيرة في وجهات النظر بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية من جهة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة من جهة أخرى فيما يتعلق بمعايير الموازنة، والملكية، والمساءلة المتبادلة، والتنسيق/التناغم. وهذا يتطلب إنشاء منصة لحوار السياسات، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

1.1. قبل تشكيل المنصة وإجراء حوار مع المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة، من الضروري أن تتحد المنظمات غير الحكومية الفلسطينية وتتوصل إلى إجماع بشأن مجالات التنفيذ ذات الأولوية وبشأن مطالبهم من الجهات الثلاث الآخرين.

2.1. تكوين المنصة: يجب أن تجمع المنصة جميع الجهات ذات العلاقة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والحكومة جنباً إلى جنب مع المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة. وهذا يتطلب معرفة نطاق التفويض وتحديد أدوار ومسؤوليات كل من أصحاب المصلحة.

3.1. الغرض من المنصة: يتمثل الغرض من المنصة في معالجة وجسر الفجوات في مجالات الموازنة، والملكية، والمساءلة المتبادلة، والتنسيق الجهود. وعلى وجه الخصوص، فإن المنصة ستسعى إلى تقريب تمويل المانحين من الأولويات والأهداف الفلسطينية، ودعم التوزيع المتكافئ للتمويل على كل من المؤسسات المنفذة وركائز أجندة المرأة والسلام والأمن، والعمل كأساس لمساءلة المانحين ليس فقط بشأن قنوات التمويل والتوزيع المتكافئ للأموال، وإنما أيضاً بشأن نماذج التمويل.

4.1. هيكل المنصة: يمكن ان تتألف المنصة من عدة هياكل لخدمة أهدافها المختلفة. والهياكل المقترحة هي كما يلي:

- يجمع الهيكل 1 جميع الجهات ذات العلاقة للتركيز على (1) موازنة تمويل الجهات المانحة مع الأولويات والأهداف الوطنية و(2) التوزيع المتكافئ للتمويل بين المؤسسات المنفذة ومحاور أجندة المرأة والسلام والأمن.
- يجمع الهيكل 2 بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والحكومة لتحديد الأولويات والأهداف والاستراتيجيات الوطنية.
- يجمع الهيكل 3 المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بحضور المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة لدعم التعاون وتضافر الجهود.

- يجمع الهيكل 4 بين المانحين بحضور المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة لتفعيل التوزيع المتكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور أجندة المرأة والسلام والأمن.
- 5.1. سوف تتأثر فعالية هذه المنصة كثيراً بقدرة المنظمات غير الحكومية الفلسطينية على الضغط عكسياً على أجنادات الجهات المانحة. وهذا يستدعي تضافر جهود المنظمات غير الحكومية الفلسطينية لتتوسع مصادر التمويل بما يتجاوز الجهات المانحة المؤسسية التقليدية لأجندة المرأة والسلام والأمن.
- 6.1. يجب الاستمرار في عملية مساءلة المانحين بشأن أولويات وقنوات ونماذج التمويل، وبشأن التوزيع المتكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور أجندة المرأة والسلام والأمن. يمكن أن يشكل إعداد وتحديث مؤشر لجدوى الدعم المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين أداةً لإشراك المانحين على نحو مستمر.
- 2. وعلى مر السنين، أدى غياب الموازنة بين تمويل المانحين وأولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية وغياب بيئة مواتية لمساءلة المانحين حول قنوات ونماذج ومواضيع التمويل، إلى عدم تسييس العمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين. وبناء على ذلك، هناك حاجة لإعادة تسييس العمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين. وهذا يستدعي تبني وتنفيذ خطوات عديدة، كما يلي:
 - 1.2. هناك حاجة إلى إعادة تركيز العمل المنجز ضمن إطار أجندة المرأة والسلام والأمن بحيث ينصب جل التركيز على الاحتلال الإسرائيلي بدلاً من السلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة باعتبارها الجهة المسؤولة الرئيسية، للأسباب التالية:
 - على الرغم من أن المنظمات غير الحكومية الفلسطينية كانت قد استخدمت تاريخياً اتفاقيات حقوق الإنسان¹⁸ لتسليط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني، إلا أن هناك ثغرات قانونية لا تزال قائمة على صعيد استخدام هذه الآليات لمساءلة إسرائيل. وعلى الرغم من تأكيد اللجان التي راجعت التزام الدول بأحكام الاتفاقيات بأن الولاية القضائية الإقليمية تسري على الفلسطينيين، إلا أن إسرائيل أكدت أنها لا تنطبق إلا على مواطنيها. علاوة على ذلك، فإن إسرائيل لم تنضم إلا إلى البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل حول إشراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، الأمر الذي يقوض خيارات من قبيل إجراء الاتصالات وتشكيل لجان تحقيق كآليات مساءلة محتملة. وعلى صعيد مماثل، امتنعت إسرائيل عن تقديم ردود أو رفضت جميع الرسائل وطلبات تشكيل لجان تقصي الحقائق التي قدمتها الهيئات ذات الاختصاص للمعاهدات.¹⁹ بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى طبيعة القوة الناعمة لهذه المواثيق وضرورة موافقة الدولة المعنية في ظل مبدأ سيادة الدولة، فإن احتمالات مساءلة إسرائيل عن انتهاكاتها بحق الفلسطينيين ضمن هذه المناير تبقى محدودة للغاية.

¹⁸ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

¹⁹ مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، قاعدة بيانات هيئات معاهدات الأمم المتحدة.

< https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID=84&Lang=EN >

- في المقابل، ليس هناك مجال للاختلاف بشأن إمكانية سريان أجندة المرأة والسلام والأمن على الاحتلال العسكري لفلسطين. وهذا أمر غاية في الأهمية من حيث إمكانية الاستثمار المناسب للأجندة، من بين أدوات أخرى، في مساءلة إسرائيل أمام المحاكم الوطنية والدولية.
- بينما تبقى السلطة الفلسطينية مسؤولة عن تكريس حقوق الإنسان والحريات الأساسية في فلسطين، إلا أن هنالك العديد من الآليات والاتفاقيات الأخرى التي يتم، والتي يمكن استخدامها في مساءلة السلطة الفلسطينية. وهذا يشمل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. على هذا النحو، لا ينبغي تشتيت التمويل المحدود لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين على عدد كبير من المكلفين بالواجبات، عندما يكون بالإمكان استخدام العديد من الآليات الأخرى لمساءلة السلطة الفلسطينية، بينما على النقيض من ذلك تشكل أجندة المرأة والسلام والأمن آلية مثلى لإخضاع إسرائيل للمساءلة؛ لكونها تعتبر على نطاق واسع المسؤول الرئيسي عن انتهاكات حقوق الإنسان في فلسطين.

2.2. ومع ذلك، فإن التركيز على تعزيز مشاركة المرأة في محادثات المصالحة الوطنية يحتل أهمية بالغة، وينبغي أن يتواصل. وتكمن أهمية هذا الأمر في عدة أبعاد. ويأتي هذا ضمن إطار أن المصالحة السياسية تشكل أولوية وطنية وضرورة واجبة، وأن التجارب السابقة قد أثبتت أن مشاركة المرأة في محادثات ومفاوضات السلام مكنت من التوصل إلى اتفاقيات سلام أكثر استدامة. علاوة على ذلك، فإن الانقسام السياسي الفلسطيني قد أدى إلى نتائج وخيمة على الشعب الفلسطيني بأسره. إلا أن هذا لا ينبغي أن الانقسام السياسي قد ترك آثار مضاعفة على النساء الفلسطينيات. ويشمل هذا الوقوع تحت طائلة الفقر في ظل انتهاك الحق في الحياة والسلامة الجسدية أثناء وبعد حوادث الاقتتال، وانخفاض جودة التعليم وسن تشريعات لا تسهم في تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك المساواة على أساس النوع الاجتماعي. وعليه، ينبغي أن تعالج أية اتفاقات عادلة للمصالحة الوطنية آثار الانقسام الوطني والقضايا المختلفة التي تؤثر على المرأة وتبقى تؤثر عليها. وقد تم تجاهل ذلك إلى حد كبير على مدى السنوات التسعة الماضية. وعلى هذا النحو، فإن مشاركة المرأة تبقى ضرورية ليس فقط لأنه من حق المرأة أن تشارك في هذه العمليات، وإنما أيضاً لأن مشاركتها ستزيد من فرص التوصل إلى اتفاقية عادلة وشاملة.

3. إن محدودية كل من التنسيق وتضافر الجهود في إطار أجندة المرأة والسلام والأمن لا تقتصر على المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن، وإنما تمتد أيضاً لتشمل التعاون وتضافر الجهود مع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة على نطاق أوسع في مجال قضايا حقوق الإنسان. يتعين على المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن أن تستكشف سبل التعاون مع المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تقديم الدعم لإدراج تحليل من منظور النوع الاجتماعي في المنشورات وعمليات المشاركة في المنتديات الدولية.

4. منذ بدء العمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، كانت الأمم المتحدة بمثابة الهدف الأبرز للمساءلة والمناصرة لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. وفي حين أن استهداف الأمم المتحدة وهيئاتها ومنصاتها المختلفة، بما في ذلك لجنة وضع المرأة، ومجلس حقوق الإنسان، وأسبوع المرأة والسلام والأمن، لا يزال يحظى بالأهمية، إلا أن هناك حاجة لتنويع أهداف المناصرة، مع أخذ ما يلي بعين الاعتبار:

1.4. هناك حاجة لإدارة التوقعات مما قد يتمخض عن أجندة المرأة والسلام والأمن وما يمكن أن تحققه للمرأة الفلسطينية، بالإضافة إلى كيفية استخدامها لدعم نيل الحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير. وعليه، فإن هناك حاجة لتدريب المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والحكومة في مجال بناء القدرات من قبل خبير محلي أو دولي مؤهل، بالإضافة إلى تطوير خريطة للتشكيك والتواصل والاتصال، والتي ستكون ذات فائدة كبيرة لهذا الغرض ولتسهيل إعداد واعتماد إستراتيجية شاملة للمناصرة.

2.4. في حين أن منصة حوار السياسات ستجمع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية مع ممثلي الدول المانحة في فلسطين، وهو أمر غاية في الأهمية للدفع من أجل تحقيق درجة أعلى من المواءمة بين تمويل المانحين والأولويات والأهداف الفلسطينية، إلا أن ذلك لا ينفي الحاجة إلى استهداف هيئات صنع القرار والجهات المؤثرة الوطنية في الدول الأم. يمكن أن يشمل ذلك برلمانيين ومجموعات التضامن كمرحلة تجريبية، بحيث يتم توسيعه بعد ذلك باستمرار للوصول إلى مؤثرين متعددين. ولا تقتصر أهمية ذلك على دعم زيادة المواءمة بين التمويل والأولويات الفلسطينية فحسب، وإنما تمتد أيضاً إلى زيادة التضامن مع فلسطين والنساء الفلسطينيات.

3.4. بالنظر إلى الطبيعة السياسية لأجندة المرأة والسلام والأمن، يجب أن يكون هناك درجة أعلى من التعاون بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية ووزارة الخارجية الفلسطينية، وكذلك مع المؤسسات الرسمية الأخرى، للعمل على الاستفادة من الأجندة لتعزيز التضامن مع الشعب الفلسطيني. إن برنامج تنمية القدرات الذي يستهدف المهتمين والأكفاء من طلبة القانون والصحافة كفيل بأن يزودهم بالمعارف والمهارات والأدوات اللازمة للعمل كسفراء لأجندة المرأة والسلام والأمن من خلال التدريب والإرشاد الصارمين. بعد ذلك، سوف يتبوأ هؤلاء السفراء مناصب في السفارات الفلسطينية في جميع أنحاء العالم، وسيساهمون في استهداف برلمانيين وجماعات تضامن.

3.2 توصيات للمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة

1. في حين أن عملية مشاركة الممولين للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية في التخطيط لخطة العمل الوطنية تستحق الثناء، إلا أن المجال لا يزال قائماً إلى حد كبير لإحداث تحسينات على هذا المستوى. يجب أن تلعب المكاتب التمثيلية في فلسطين دوراً أكبر في الضغط على برلماناتها و/ أو حكوماتها لمواءمة التمويل بشكل أفضل مع الأولويات والأهداف الفلسطينية في إطار أجندة المرأة والسلام والأمن، بالإضافة إلى تقديم المزيد من الدعم على شكل تمويل أساسي (بدلاً من تمويل المشاريع) مباشرة إلى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية.
2. هنالك حاجة لقيام الدول المانحة التي تقدم التمويل لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين بتنسيق المعلومات وتبادلها بشكل أفضل مع بعضها البعض. يجب أن يتضمن ذلك السعي إلى تحقيق توزيع أكثر متكافئاً للتمويل

المتاح على المؤسسات المنفذة ومحاوّر أجندة المرأة والسلام والأمن. بالإضافة إلى ذلك، من الممكن القيام بذلك ضمن منصة حوار السياسات الموصى بها أعلاه أو من خلال إنشاء آلية مستقلة، مثل سكرتاريا لأجندة المرأة والسلام والأمن أو تجمع للجهات المانحة الرئيسية من أجل حصر وتجميع الأموال المخصصة لأجندة المرأة والسلام والأمن. وتشمل الخيارات الأخرى القيام بدمج هذه الجوانب ضمن مجموعة العمل الفنية للاتحاد الأوروبي أو من خلال استكشاف إمكانية المشاركة في أداء دور نشط في مجموعة عمل قطاع النوع الاجتماعي التي تم إنشاؤها حديثاً في سكرتاريا تنسيق المساعدة المحلية.

3. إن تدفقات التمويل الوارد إلى فلسطين لأغراض أجندة المرأة والسلام والأمن من الدول المانحة غير متمشية إلى حد كبير مع السياسة الخارجية لهذه البلدان؛ ذلك أن قضايا أجندة المرأة والسلام والأمن ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالاحتلال العسكري لفلسطين، الذي يضطهد الشعب الفلسطيني بأكمله. وعليه، فإن هناك حاجة إلى وجود درجة أعلى من المواءمة بين التمويل والسياسة الخارجية، كما أن الوقت قد حان للتحرك خارج إطار إدانة واستنكار سياسة الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين تجاه اتخاذ إجراءات ملموسة وفعالة لإنهاء الاحتلال.

4. كشفت المقابلات مع جميع الجهات ذات العلاقة أن المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة تلعب، بدرجات متفاوتة، دوراً محدوداً للغاية في مجالات المواءمة والتنسيق بين الجهات المانحة والتنسيق بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. على هذا النحو، ينبغي للمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة إما إعادة تنشيط مؤسسة وكالات التنمية الدولية كآلية قائمة (أو خلق آلية جديدة تجمعها معاً. ينبغي توجيه هذه الآلية نحو 1) مواءمة أفضل لتمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، 2) تشجيع الجهات المانحة على التنسيق وتبادل المعلومات لضمان توزيع أكثر متكافئاً للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاوّر أجندة المرأة والسلام والأمن و3) تشجيع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية على تحسين التعاون وتضافر الجهود.

5. قامت الأمم المتحدة بتطوير وإصدار قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 وجميع القرارات اللاحقة التي تم تبنيها في أجندة المرأة والسلام والأمن، ويجب أن تكون مملوكة بالكامل للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة. على هذا النحو، هناك حاجة لقيام هيئات الأمم المتحدة بلعب دور أكبر في تعزيز قضايا أجندة المرأة والسلام والأمن بشأن المرأة الفلسطينية في المنتديات والهيئات الدولية.

4. الخاتمة

تسعى هذه الدراسة إلى تقييم جدوى الدعم المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين. وبغية القيام بذلك، تقوم الدراسة بفحص وجهات نظر المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والمنظمات غير الحكومية الدولية، وهيئات الأمم المتحدة والمناحين حول خمسة معايير رئيسية، على النحو التالي:

1. تحقيق النتائج والإنجازات والفجوات في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.
2. مواءمة تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات الفلسطينية غير الحكومية.
3. تحديد الأهداف والاستراتيجيات من قبل المنظمات غير الحكومية الفلسطينية دون تدخل خارجي.
4. خضوع الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الفلسطينية إلى المساءلة المتبادلة أمام بعضها البعض.
5. تنسيق وتبادل المعلومات بين الجهات المانحة لتحقيق توزيع أكثر متكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة وعلى محاور أجندة المرأة والسلام والأمن جنباً إلى جنب مع تنسيق وتضافر الجهود بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية.

بناءً على المعايير المذكورة أعلاه، وعلى الرغم من تسجيل بعض الإنجازات في مجالات أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين، إلا أن جدوى الدعم كانت محدودة بصفة إجمالية. ويعزى ذلك إلى العديد من القضايا، بما في ذلك المحدودية الشديدة لمواءمة تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. ويتجلى ذلك في القيود التي تفرضها الغالبية العظمى من الجهات المانحة للتركيز على الاحتلال واعتبار السلطة الفلسطينية طرف متساوٍ، إن لم يكن أساسياً، على مستوى تحمل المسؤولية. بالإضافة إلى ذلك، يتم بصفة مستمرة التوسع في تفسير ما يندرج تحت كل واحدة من ركائز أجندة المرأة والسلام والأمن. وقد وصل ذلك إلى حد استحضار محاور أجندة المرأة والسلام والأمن رغم أنها لا تنطبق حتى على السياق الفلسطيني، مثل الإغاثة والتعافي. إن غياب الموائمة هذا كفيل بأن يشكل تهديداً كبيراً لإحساس المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بالملكية؛ لأنها غير قادرة على تحديد أهداف واستراتيجيات العمل دون تدخل خارجي.

تشمل العوائق الأخرى غياب بيئة مؤاتية تسمح للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية بمساءلة الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة حول مصادر ونماذج وأولويات التمويل، مع التنويه إلى كون المساءلة أحادية الاتجاه بشكل أساسي. كما أدى القصور في المواءمة، إلى جانب زيادة توفير التمويل للمشاريع قصيرة الأمد بدلاً من التمويل الأساسي وغياب المساءلة بشكل فعال، إلى مزع الطابع السياسي عن العمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين.

علاوة على ذلك، فقد أدى غياب التنسيق الفاعل وعدم تعميم وتبادل المعلومات بين الجهات المانحة إلى زيادة تمويل محور المشاركة على حساب تمويل محور المساءلة ضمن محاور أجندة المرأة والسلام والأمن. وقد أدى ذلك أيضاً إلى

توزيع غير متكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة، حيث سعت بعض المنظمات للحصول على التمويل، بما في ذلك التمويل الأساسي، من مجموعة متنوعة من المصادر، بينما تتلقى منظمات أخرى تمويلاً غير منتظم لمشاريع قصيرة الأمد من حين إلى آخر.

على صعيد آخر، كان دور المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة كوسيط بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والمانحين يتسم بالمحدودية البالغة. كما كانت مساهمة المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة في مواءمة تمويل الجهات المانحة مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية محدودة في أحسن الأحوال. ويمكن قول الشيء نفسه بالنسبة لتشجيع الجهات المانحة ودفعها لتنظيم عملها من خلال التنسيق وتبادل المعلومات لضمان توزيع التمويل بشكل أكثر متكافئ على محاور أجندة المرأة والسلام والأمن والمؤسسات المنفذة. كما كانت الجهود خجولة للغاية فيما يتعلق بدفع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية التي تعمل على أجندة المرأة والسلام والأمن لتنسيق جهودها وتوحيدها بشكل أفضل مع بعضها البعض ومع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

يستدعي الوضع العام للتمويل لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين إجراءً كبيراً من أجل تحسين جدوى الدعم والتمكين من استخدام هذه الأداة لمساءلة إسرائيل عن انتهاكاتها الصارخة للقانون الدولي وحقوق الإنسان الفلسطينية. هنالك خطوة هامة أساسية تتعلق بإنشاء منصة حوار سياسي تجمع بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والحكومة، والدول المانحة، والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة، والتي ستعقد في أشكال مختلفة. ويتمثل الغرض الأساسي من هذه المنصة في معالجة الوضع الحالي، وتحديدًا دعم مواءمة تمويل المانحين بشكل أفضل مع أولويات وأهداف المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، وتعزيز المساءلة المتبادلة بين الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والدفع من أجل توزيع أكثر متكافئ للتمويل على المؤسسات المنفذة ومحاور أجندة المرأة والسلام والأمن.

الملحق الأول: قائمة بالمقابلات

تضمنت الدراسة أربعة عشر مقابلة غطت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، والمنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة ، والحكومات المانحة ، وذلك على النحو التالي:

المنظمة	تمت مقابلة	المنصب
الحكومات المانحة		
مكتب الممثلة النرويجية	منتهى عقل	مستشارة برامج أولى
الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي	ماريا أرداجي	مدير برنامج الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والمساواة على أساس النوع الاجتماعي
الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون	سيمون دي ستيفانو	مدير برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان
	تانيا عبد الله	مسؤولة البرنامج الوطني ومنسقة النوع الاجتماعي
	تيري بولاطة	مدير برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان
المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة		
منظمة كير الدولية	سلام كنعان	مديرة منظمة كير الدولية في فلسطين
	ملفينا خوري	مديرة مشروع
	سهير رمضان	مديرة مشروع
مؤسسة كفيينا تل كفيينا	رنا خوري	مسؤولة برنامج
منظمة أوكسفام	فادي توما	مدير برنامج عدالة النوع الاجتماعي
هيئة الأمم المتحدة للمرأة	هبة الزيان	مسؤولة برنامج المرأة والسلام والأمن وبرنامج العمل الإنساني
المنظمات غير الحكومية الفلسطينية		
جمعية الثقافة والفكر الحر	مها الراعي	مديرة شبكة وصال
	ماجدة السقا	نائبة مدير جمعية الثقافة والفكر الحر
مفتاح	لميس الشعبي	مديرة برنامج حوار السياسات والحكم الرشيد
الائتلاف النسوي الوطني المدني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325	ريما نزال	منسقة الائتلاف
جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية	أمل خريشه	المديرة العامة
تنمية وإعلام المرأة/ تام	سهير فراج	المديرة العامة
مركز المرأة للإرشاد القانوني الاجتماعي	رندة سنيورة	المديرة العامة
مركز الدراسات النسوية	سما عويضة	المديرة العامة

الملحق الثاني: وصف تفصيلي لتمويل أجندة المرأة والسلام والأمن

يقدم هذا الملحق وصفا مفصلا للتمويل المقدم لأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين. وهو يغطي ما يلي:

- قنوات التمويل والمواضيع المشمولة والنماذج المعتمدة لدى المانحين الرئيسيين
- منهج التمويل والنماذج والأولويات لدى المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة.
- مجالات التنفيذ والأولويات والاستراتيجيات من قبل المنظمات الفلسطينية غير الحكومية.

1. قنوات التمويل والمواضيع والنماذج لدى المانحين الرئيسيين

1.1 النرويج:

لقد شكلت أجندة المرأة والسلام والأمن أولوية تمويلية استراتيجية للنرويج منذ عام 2006، عند اعتمادها أول خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325. ومنذ ذلك الحين، اعتمدت النرويج ثلاث خطط عمل وطنية إضافية تغطي الفترات 2011-2013 و 2015-2018 و 2019-2022. وشهدت خطط العمل الوطنية الأربعة في النرويج تطوراً بمرور الوقت، مع الحفاظ على بعض جوانبها وإدخال تغييرات بناءً على عمليات مراجعة لكل واحدة من خطط العمل الوطنية. ويوضح الجدول التالي المجالات ذات الأولوية لدى النرويج منذ عام 2006:

رقم خطة العمل الوطنية	مجالات الأولوية
1 (2006)	<ul style="list-style-type: none">• الجهود الدولية وعمليات السلام• التعاون متعدد الأطراف (نظام الأمم المتحدة، الناتو، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الأفريقي)• منع النزاعات والوساطة وبناء السلام• التعاون الثنائي في السلام والمصالحة• الحماية وحقوق الإنسان
2 (2011-2013)	<ul style="list-style-type: none">• عمليات السلام والمفاوضات• العمليات الدولية• حالات ما بعد النزاع وبناء السلام• العنف الجنسي في النزاع• تقديم التقارير والمساءلة
3 (2015-2018)	<ul style="list-style-type: none">• عمليات السلام والمفاوضات• العمليات الدولية• بناء السلام• الجهود الإنسانية
4 (2019-2022)	<ul style="list-style-type: none">• عمليات السلام والمصالحة

<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ اتفاقيات السلام • العمليات والبعثات • الجهود الإنسانية 	
--	--

تمثلت إحدى الأولويات الثابتة التي تم الحفاظ عليها طوال السنوات الأربع عشرة الماضية في محور المشاركة في أجندة المرأة والسلام والأمن، سواء من حيث عمليات السلام ومنع النزاعات والوساطة وبناء السلام (خطة العمل الوطنية 1)؛ عمليات السلام والمفاوضات وبناء السلام (خطة العمل الوطنية 2 وخطة العمل الوطنية 3)؛ أو عمليات السلام والمصالحة والبعثات (خطة العمل الوطنية 4).

تم تحديد فلسطين كمستفيد يحظى بأولوية لتلقي تمويل خاص بأجندة المرأة والسلام والأمن ضمن خطة العمل الوطنية الثانية للنرويج (2011-2013). وتتص خطة العمل الوطنية على "سوف تكون جهود النرويج المستمرة في مجال المرأة والسلام والأمن ذات قاعدة عريضة، مع تركيز خاص على دول ومجالات معينة بما في ذلك أفغانستان، السودان، نيبال، الفلبين، إسرائيل، الأراضي الفلسطينية، هايتي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وليبيريا، وكولومبيا".²⁰ للتغلب على الفجوة الرئيسية في خطة العمل الوطنية الثانية، وهي توطین الخطط ضمن سياق وطني، قامت وزارة الشؤون الخارجية النرويجية بتحديد الدول التي ستركز عليها خطة العمل الوطنية الثالثة (2015-2018)، وتم الإبقاء على فلسطين كمستفيد ذي أولوية من التمويل.²¹

لتوطین خطة العمل الوطنية بطريقة منطقية لدى الدول التي ركزت عليها الخطة، تم إجراء اتصالات ونقاشات مع جهات فاعلة على المستوى الوطني وتم إعداد خطة عمل بناء على ذلك. وقد ركزت رؤية النرويج على زيادة المشاركة السياسية للمرأة وعلى وضع قضايا المرأة على الطاولة في المفاوضات وعمليات صنع القرار. بالنسبة لخطة العمل الوطنية 2019-2022، قامت النرويج بتوسيع نطاق المنهج التشاركي وأجرت مشاورات مع شركائها من خلال استكمال استبانة. بالإضافة إلى ذلك، تناولت خطة العمل الوطنية أهدافاً محددة خاصة بكل دولة مشمولة في نطاق التركيز لكل هدف عام لتسهيل توطین وتنفيذ خطة العمل الوطنية.

²⁰ وزارة الشؤون الخارجية النرويجية، الخطة الاستراتيجية، المرأة والسلام والأمن: خطة النرويج الاستراتيجية للفترة 2011 - 2013 (وزارة الشؤون الخارجية النرويجية، 2010)، الخطة متاحة باللغة الإنجليزية: https://www.peacewomen.org/sites/default/files/nor_updatednap_2011-13.pdf

4 ،

²¹ الدول الأخرى المشمولة ضمن نطاق التركيز هي أفغانستان، وكولومبيا، ومينمار. وجنوب السودان. وزارة الشؤون الخارجية النرويجية، الخطة الاستراتيجية، المرأة والسلام والأمن: خطة النرويج الاستراتيجية للفترة 2015 - 2018 (وزارة الشؤون الخارجية النرويجية، 2014)، الخطة متاحة باللغة الإنجليزية:

< [https://www.peacewomen.org/sites/default/files/Norway%20Revised%20NAP%20\(2015-2018\).pdf](https://www.peacewomen.org/sites/default/files/Norway%20Revised%20NAP%20(2015-2018).pdf) > 41.

بموجب تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن، تعتمد النرويج كلاً من التمويل الأساسي وتمويل المشاريع كنماذج تمويل، وتوفر تمويلًا مباشرًا ومن خلال وسطاء. وبينما تم الإبقاء على المشاركة السياسية كأولوية تمويل رئيسية، تركز النرويج حاليًا على أربع ركائز رئيسية على النحو التالي:²²

الركيزة	التدخلات	المنظمة (ات) الشريكة
المشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • تعزيز مشاركة المرأة في محادثات المصالحة • تعزيز مشاركة المرأة على المستوى المحلي. 	مفتاح - المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطي "مفتاح"
الحماية	<ul style="list-style-type: none"> • دعم تقديم الاستشارات النفسية والاجتماعية والخدمات القانونية للنساء الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي. • دعم مركز إيواء النساء الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي التابع لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. 	مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
المشاركة الاقتصادية	<ul style="list-style-type: none"> • تطوير ودعم المشاريع المدرة للدخل للمرأة في المناطق المهمشة. 	يتم تحديدها لاحقاً
الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية	<ul style="list-style-type: none"> • دعم العيادات التي تقدم خدمات في مجال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الخدمات الإرشادية. • دعم التدخلات لزيادة الوعي بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. 	جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية
المؤسسات الرسمية	<ul style="list-style-type: none"> • تطوير النسخة الثانية من خطة العمل الوطنية الفلسطينية، مع التركيز على كل من (1) المشاركة السياسية و(2) مساءلة الاحتلال. 	وزارة شؤون المرأة والاتلاف النسوي الوطني المدني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325
	<ul style="list-style-type: none"> • زيادة تمثيل المرأة في لجنة الاتصال المخصصة وإدماج قضايا المرأة في دائرة شؤون المفاوضات ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين. 	لجنة الاتصال المخصصة، ودائرة شؤون المفاوضات، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين

كانت إحدى نقاط الخلاف الرئيسية التي واجهتها النرويج تتمثل في تركيزها على المشاركة السياسية، بينما كان تركيز الجهات الوطنية ينصب على مساءلة الاحتلال الإسرائيلي. ضمن هذا الإطار، وكحل وسط، تم تبني توجه تركز بموجبه الخطة الثانية لفلسطين على المشاركة السياسية ومساءلة الاحتلال. وهذا يشمل كل من خطة العمل الوطنية الثانية

²² مقابلة مع منتهى عقل، مستشارة برامج أولى، مكتب التمثيل النرويجي (عبر سكايب، 29 حزيران 2020).

لفلسطين والتي تعمل على إعدادها وزارة شؤون المرأة، بدعم من النرويج من خلال هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والخطة الاستراتيجية للائتلاف النسوي الوطني المدني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، والتي يعمل على إعدادها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية بدعم من النرويج من خلال مفتاح.

2.1 السويد:

لقد شكلت أجندة المرأة والسلام والأمن أولوية تمويل إستراتيجية للسويد منذ عام 2006، عندما تبنت أول خطة عمل وطنية. ومنذ ذلك الحين، اعتمدت السويد خطتي عمل وطنيتين إضافيتين تغطيان الفترتين 2009-2012 و2016-2020. يوضح الجدول التالي المجالات ذات الأولوية للسويد منذ عام 2006:

رقم خطة العمل الوطنية	مجالات الأولوية
1 (2006)	<ul style="list-style-type: none"> • سوف تشارك النساء في مناطق النزاع مشاركة تامة على قدم المساواة مع الرجال وعلى جميع المستويات في آليات ومؤسسات منع النزاع، وإدارة الأزمات، وبناء السلام، والعمليات الإنسانية، والجهود الأخرى خلال مرحلة ما بعد النزاع. سيتم تقديم الدعم للمبادرات الوطنية والمحلية ذات العلاقة. • سوف يتم تعزيز حماية النساء والفتيات فيما يتعلق بالنزاعات من خلال أعمال تعتمد على تحليل المرأة لطبيعة الحاجة للحماية بما يعزز الاحساس بالأمن ويخلق فرص للمشاركة دون تقييد لحرية حركة النساء والفتيات. • سوف تشارك المزيد من النساء في عمليات دعم السلام الدولي وحفظ الأمن ضمن إطار الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية، والشراكة من أجل السلام، والمنظمات الإقليمية الأخرى التي تتمتع السويد بعضويتها وتتعاون معها.
2 (2009-2012)	<ul style="list-style-type: none"> • زيادة نسبة مشاركة النساء في عمليات دعم السلام الدولي وحفظ الأمن ضمن إطار منظمات إقليمية ودولية، وفي العمليات التي سيتم تنفيذها من منظور النوع الاجتماعي من أجل زيادة فعاليتها. • تعزيز حماية النساء والفتيات في حالات النزاع واستنادا إلى تحليل تشارك فيه النساء بشكل فعال. • ستشارك النساء في مناطق النزاع بشكل كامل وعلى قدم المساواة مع الرجال على جميع المستويات في آليات ومؤسسات منع النزاع وإدارة الأزمات وبناء السلام والعمليات الإنسانية وغيرها من الجهود خلال مرحلة ما بعد النزاع.
3 (2016-2020)	<ul style="list-style-type: none"> • عمليات السلام الشاملة: إبراز وتعزيز تأثير المرأة ومشاركتها الهادفة في عمليات السلام وفي بناء السلام وبناء الدولة. • منع النزاع: يشمل النساء والرجال لمعالجة الأسباب الجذرية الهيكلية للنزاع والعنف.

<ul style="list-style-type: none"> • تعزيز حماية النساء والفتيات: تعزيز حماية النساء والفتيات من جميع أنواع العنف المرتبطة بالنزاعات المسلحة وما يليها. • القيادة والخبرة: تعزيز منظور النوع الاجتماعي والخبرة في العمل من أجل السلام والأمن. 	
---	--

وبينما تطورت خطط العمل الوطنية الثلاثة في السويد مع مرور الوقت، إلا أن محاور المشاركة والحماية والوقاية بقيت ثابتة حتى الآن. بالإضافة إلى ذلك، شكلت فلسطين أولوية تمويلية للسويد بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 منذ البداية، وقد تم تكرار التأكيد عليها بوضوح من خلال خطة العمل الوطنية الأخيرة (2016-2020).²³

علاوة على ذلك، تسعى السويد إلى إدراج أجندة المرأة والسلام والأمن في كل عمليات التمويل التي تقوم بها، بما في ذلك التمويل الذي يوجه للمساواة على أساس النوع الاجتماعي. يأتي نموذج التمويل السويدي في فلسطين على شكل تمويل مشاريع، ويتم التمويل بشكل أساسي من خلال وسطاء. فيما يتعلق بتمويل مجال المساواة على أساس النوع الاجتماعي وأجندة المرأة والسلام والأمن، فقد كان التمويل يتم من خلال كفيينا تل كفيينا باعتبارها الوسيط الرئيسي. وقد تم الانتهاء من المراجعة نصف فصلية / الربعية لخطة العمل الوطنية للعام 2020، حيث سيتمخض عن عملية المراجعة تحديد الأولويات التمويلية الجديدة.²⁴

3.1 سويسرا:

لقد شكلت أجندة المرأة والسلام والأمن أولوية تمويل إستراتيجية لسويسرا منذ عام 2007، عندما اعتمدت أول خطة عمل وطنية. ومنذ ذلك الحين، اعتمدت سويسرا ثلاث خطط عمل وطنية إضافية تغطي الفترات 2010-2012 و 2013-2016 و 2018-2022. وتطورت خطط العمل الوطنية الأربعة في سويسرا مع مرور الوقت، مع الحفاظ على بعض جوانبها وإدخال تغييرات بناء على عمليات المراجعة لكل واحدة من خطط العمل الوطنية تلك. ويتناول الجدول التالي المجالات ذات الأولوية لسويسرا منذ عام 2007.

مجالات الأولوية	رقم خطة العمل الوطنية
<ul style="list-style-type: none"> • مشاركة أكبر للنساء في بناء السلام. • منع العنف المبني على النوع الاجتماعي وحماية حقوق واحتياجات النساء والفتيات أثناء 	1 (2007)

²³ وزارات حكومة السويد. المرأة والسلام والأمن: خطة العمل الوطنية السويدية لتطبيق قرار مجلس الأمن حول المرأة والسلام والأمن للفترة 2016 - 2020 (وزارات حكومة السويد، 2015)، متاحة باللغة الإنجليزية:

12. <<https://www.peacewomen.org/sites/default/files/Sweden%20NAP%202016-2020.pdf>>

²⁴ مقابلة مع ماريا أرداجي، مدير برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان، والمساواة على أساس النوع الاجتماعي لدى الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (عبر سكايب، 26 حزيران 2020).

	<p>النزاعات المسلحة وبعدها.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تبني منهج يراعي النوع الاجتماعي في جميع مشاريع وبرامج بناء السلام.
2 (2010-2012)	<ul style="list-style-type: none"> • مشاركة أكبر للنساء في بناء السلام. • منع العنف المبني على النوع الاجتماعي وحماية حقوق واحتياجات النساء والفتيات أثناء النزاعات المسلحة وبعدها. • تبني منهج يراعي النوع الاجتماعي في جميع مشاريع وبرامج بناء السلام.
3 (2013-2016)	<ul style="list-style-type: none"> • مشاركة أكبر للنساء في بناء السلام. • حماية حقوق النساء والفتيات أثناء النزاعات العنيفة وبعدها، ومنع العنف المبني على النوع الاجتماعي. • زيادة نطاق إدراج منظور النوع الاجتماعي أثناء النزاعات المسلحة وبعدها في المساعدات الطارئة وإعادة الإعمار والتعامل مع الماضي. • إدراج منظور النوع الاجتماعي في منع النزاع. • دمج وتعميم "المرأة والسلام والأمن" في الإدارة الفيدرالية.
4 (2018-2022)	<ul style="list-style-type: none"> • المشاركة الفعالة للمرأة في منع النزاع. • مشاركة المرأة وتأثيرها في حل النزاع وعمليات السلام. • الحماية من العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي في سياقات الصراع واللاجئين والهجرة. • مشاركة المرأة في مهمات السلام والسياسة الأمنية. • التزام متعدد وثنائي من سويسرا تجاه المرأة والسلام والأمن.

على الرغم من أن خطط العمل الوطنية الأربعة السويسرية قد شهدت تطوراً بمرور الوقت، إلا أن ركائز المشاركة والحماية والوقاية بقيت ثابتة حتى الآن، مع تركيز أعلى نسبياً على المشاركة.

علاوة على ذلك، فإن آخر خطة عمل وطنية لسويسرا للفترة 2018-2022 تقسم كل هدف إلى عدة أهداف فرعية، بما يمكن من توطيد خطة العمل الوطنية بطريقة تكون منطقية للجهات الوطنية الفاعلة. وتتبنى سويسرا منهجاً حكومياً شاملاً في المساعدة التنموية، بما في ذلك في أجندة المرأة والسلام والأمن، والتي تندرج تحت إطار برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان. بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بنموذج التمويل، تتبنى سويسرا طريقة التمويل الأساسي وتقدم التمويل مباشرة إلى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية منذ عام 2018. وبين عامي 2009 و2017، قامت سويسرا بتوفير التمويل الذي تخصصه لبرنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان من خلال آلية مشتركة مع السويد وهولندا والدانمارك من خلال سكرتاريا حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. بالإضافة إلى مساهماتها في مجال سيادة القانون وبرنامج حقوق الإنسان، فإن

تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن يشكل أيضاً جزءاً من محفظة اسهاماتها الإنسانية، حيث تشكل المساواة على أساس النوع الاجتماعي واحتياجات المرأة جزءاً من معايير عملية تقييم التمويل.²⁵

يركز التمويل الذي تقدمه سويسرا إلى فلسطين حالياً ضمن إطار أجندة المرأة والسلام والأمن على دور الاحتلال والسلطة الفلسطينية، ويذهب إلى كل من المنظمات غير الحكومية الفلسطينية وهيئات الأمم المتحدة. ويتمثل شركاء سويسرا الرئيسيون ضمن إطار تمويل أجندة المرأة والسلام والأمن في مفتاح، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة. ويمكن لسويسرا من خلال توفير التمويل الأساسي أن تساهم في تنفيذ خطة العمل الوطنية الخاصة بها والمساهمة في تحقيق الأولويات الاستراتيجية للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية، بما في ذلك ما يتعلق بمحاور المشاركة، والحماية من العنف، والوقاية، والأمن الإنساني، والمساءلة على المستوى الوطني، والمساءلة على المستوى الدولي. وفيما يتعلق بالمساءلة، فإن سويسرا تربط عملها بمبادئ وأطر القانون الدولي، مع تركيز خاص على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.²⁶

2. مناهج التمويل والنماذج والأولويات لدى المنظمات غير الحكومية الدولية وهيئات الأمم المتحدة

1.2. منظمة كير الدولية

تقوم استراتيجية منظمة كير الدولية منذ عام 2016 على استخدام رابط ثلاثي يربط (1) التدخلات الإنسانية والإغاثة مع (2) التمكين الاقتصادي للنساء والشباب و(3) أجندة المرأة والسلام والأمن. وترتكز منظمة كير ضمن إطار أجندة المرأة والسلام والأمن على ثلاث محاور: الحماية، والوقاية، والمشاركة؛ وذلك من خلال تعزيز المشاركة السياسية للمرأة، وتعزيز أنظمة معالجة العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتعزيز مساءلة كل من السلطة الفلسطينية والاحتلال الإسرائيلي. كما أن عمل منظمة كير حول المساءلة يسلط الضوء على التحديات والفجوات التي تواجه النساء المحليات وتضعها على الطاولة، وهو يسهم كذلك في تشكيل الرأي العام الدولي حول المرأة الفلسطينية. ويتم تقديم تمويل منظمة كير من خلال نموذج تمويل المشاريع، حيث يتم تصميم المشاريع وتطويرها من خلال منهج تشاركي مع المنظمات الشريكة. ويغطي تمويل منظمة كير الحالي المحاور الثلاثة على النحو التالي:²⁷

المحور	التدخلات والأولويات
المشاركة	• العمل مع قطاع العدل والأمن لتعزيز مشاركة المرأة من أجل زيادة التمثيل والمشاركة

²⁵ مقابلات مع سيمون دي ستيفانو ، مدير برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان ؛ تانيا عبد الله ، مسؤولة البرنامج الوطني ومنسقة النوع الاجتماعي ؛ وتيري بولاتا ، مدير برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان ، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون (عبر سكايب ، 29 حزيران 2020).

²⁶ نفس المصدر السابق.

²⁷ مقابلات مع سلام كنعان، مديرة منظمة كير الدولية في فلسطين؛ و ملفينا خوري، مديرة مشروع؛ و سهير رمضان، مديرة مشروع، منظمة كير الدولية (عبر سكايب، 9 حزيران 2020)

<p>الحقيقية في صنع القرار .</p> <ul style="list-style-type: none"> المشاركة في عمليات بناء السلام والمصالحة: العمل مع منظمات داخل الخط الأخضر ونساء في الكنيسيت الاسرائيلي وقادة مجتمعيين. 	
<ul style="list-style-type: none"> من خلال ائتلاف النساء الفلسطينيات ضد العنف، الذي يضم 21 منظمة نسوية فلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وداخل الخط الأخضر + منظمة كير الدولية، تركز حملة "احنا صوتك" على العنف المحلي والمجتمعي، لا سيما بعد الزيادة الحادة في العنف في إطار أزمة كوفيد 19. تقديم خدمات للناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي والنساء المعرضات للخطر. 	<p>الحماية</p>
<ul style="list-style-type: none"> التركيز على الجهات التي تتحمل المسؤولية على المستوى الوطني: تستخدم منظمة كير الدولية والشركاء وسائل الإعلام للتأثير وتحويل الخطاب من ضار وأعمى فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي إلى إيجابي وتحويلي. التركيز على الاحتلال الإسرائيلي: أصدرت منظمة كير الدولية مؤخرًا ست أوراق سياساتية موجزة تتناول وقف الضم، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وأثر كوفيد 19 على النوع الاجتماعي، وتأثير كوفيد 19 على الوضع الاقتصادي للنساء والشباب، وغزة وتأثير كوفيد 19، والقدس وتأثير كوفيد 19. أطلقت منظمة كير الدولية تنبيهها يستهدف المجتمع الدولي بشأن التأثير المدمر المحتمل لكوفيد 19 في غزة في ظل الضعف الشديد للبنية التحتية الصحية العامة جراء الحصار والانقسام السياسي. تشارك منظمة كير الدولية بانتظام في جلسات لجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان، بالإضافة إلى قيامها بعقد اجتماعات بصفة منتظمة مع الاتحاد الأوروبي في بروكسل، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في جنيف، وحكومات مختلفة في أوروبا، وكذلك حكومات الولايات المتحدة وكندا وأستراليا. 	<p>المساءلة</p>

علاوة على ذلك، يسعى مشروع كيان، الذي تنفذه منظمة كير الدولية بالشراكة مع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وتنمية وإعلام المرأة/ تام، وطاقم شؤون المرأة، بتمويل من وزارة الخارجية في المملكة المتحدة من خلال القنصلية البريطانية العامة في القدس، إلى تعزيز المشاركة السياسية للمرأة على مستويات متعددة. وتتمثل التدخلات الرئيسية للمشروع في ما يلي:

- تعزيز معارف صانعي القرار من المستويات المتوسطة والعليا بشأن فوائد المساواة على أساس النوع الاجتماعي والتأثير الإيجابي للمرأة في الحياة العامة؛
- تسليط الضوء على أشكال التحيز القانوني الموجودة في قانون الخدمة المدنية والعسكرية والتي تؤثر على القيادة العامة للمرأة ومشاركتها وتقدمها في الأحزاب السياسية وقطاعي العدالة والأمن؛

- تحديد وتشكيل نموذج وشبكات مناصرة لدى الرجال والنساء تركز على تطوير استراتيجيات عملية لدعم القيادة العامة للمرأة؛
- الشراكة مع أعضاء المجتمع المدني الفلسطيني لأغراض المناصرة والضغط بشأن الفجوات التي تم تحديدها على المستويين الوطني والدولي.
- تطوير قدرات عدد من وسائل الإعلام المختارة ومنظمات الرقابة العامة وطلبة الصحافة لرفع التغطية الإعلامية للدور العام للمرأة والتفاعل مع المنتجات الإعلامية ؛
- تصميم وإطلاق حملات إعلامية متعددة الوسائط بحيث تركز على المشاركة السياسية للمرأة، وبناء السلام، والعدالة والأمن.

2.2. مؤسسة كفيينا تل كفيينا

تعمل مؤسسة كفيينا تل كفيينا في فلسطين منذ عام 2001. وبالنظر إلى أن النساء الفلسطينيات تأثرن بشدة بالاحتلال الإسرائيلي والبيئة السياسية القمعية، فإن مؤسسة كفيينا تل كفيينا تركز في عملها على كل من الاحتلال الإسرائيلي والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة. وهي تتلقى التمويل من السويد وتقوم بتقديم الدعم من خلال نموذج تمويل المشاريع، وتعمل مع شركاء متعددين. ويتمثل الشركاء الفلسطينيون الرئيسيون لمؤسسة كفيينا تل كفيينا في: جمعية عايشة لحماية المرأة والطفل، والمرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والمركز الفلسطيني للسلام والديمقراطية، وجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية ومركز شؤون المرأة ومركز سوا، ومركز الدراسات النسوية، ومندى مناهضة العنف ضد المرأة. وتقوم مؤسسة كفيينا تل كفيينا بدمج أجندة المرأة والسلام والأمن في عملها، ودعم المرأة في فلسطين على النحو التالي:²⁸

الأولويات والتدخلات	الركيزة
تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار.	المشاركة
تقديم المساعدة القانونية والدعم لضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي.	الحماية
تعميم حقوق المرأة ومجابهة أدوار النوع الاجتماعي التقليدية	الوقاية
مكافحة زواج الأطفال.	المساءلة الوطنية
• تقديم دعم الصدمات للنساء اللواتي يعانين من تبعات الاحتلال. • رفع أصوات المرأة الفلسطينية في المحافل الدولية وفي الحوار مع المسؤولين الأجانب.	المساءلة الدولية

باعتبارها متلقي رئيسي للتمويل من السويد، طلبت مؤسسة كفيينا تل كفيينا من المنظمات الشريكة لها من خلال قناة التمويل هذه، وهي جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية ومركز الدراسات النسوية، العمل على إنهاء تدريجي لتدخلاتهما الحالية

²⁸ مؤسسة كفيينا تل كفيينا في فلسطين < <https://kvinnatillkvinna.org/about-us/where-we-work/mena/palestine> >

في أجندة المرأة والسلام والأمن خلال عام 2020. ويعود ذلك إلى تغير أولويات التمويل لدى السويد، والتي من المرجح أن تركز في خطة العمل الوطنية القادمة على (1 الحقوق البيئية، 2) حقوق المجموعات المثلية (3) الانتخابات.²⁹

3.2. منظمة أوكسفام

لقد شكل التمويل الخاص بأجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين أولوية طويلة الأمد لمنظمة أوكسفام منذ وقت مبكر من عام 2008. ومنذ عام 2017، تم تطوير استراتيجية للعدالة على أساس النوع الاجتماعي للفترة 2017-2022 عندما تم دمج الأفرع التابعة لأوكسفام. وتشمل الاستراتيجية أجندة المرأة والسلام والأمن جنباً إلى جنب مع العنف المبني على النوع الاجتماعي، والاستقامة الجسدية، والمشاركة السياسية للمرأة والوصول إلى العدالة.

يتم تمويل عمل منظمة أوكسفام على أجندة المرأة والسلام والأمن من جانب وزارة الخارجية الهولندية ووزارة الخارجية في المملكة المتحدة. وقد اعتمدت منظمة أوكسفام منهج الشراكة والتطوير المشترك كأساس لتوجيه التمويل لشركائها الرئيسيين في أجندة المرأة والسلام والأمن، وهم: مفتاح، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وجمعية الثقافة والفكر الحر؛ وذلك من خلال طريقة تمويل المشروع. وعلى صعيد عملها المتعلق بالمساءلة، تنظر منظمة أوكسفام إلى الاحتلال الإسرائيلي والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة باعتبارها جهات مناط بها واجبات، وتتناول جميع محاور أجندة المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي:³⁰

الأولويات والتدخلات	الركيزة
<ul style="list-style-type: none"> • مشاركة على مستوى المشاركة المحلية. • المشاركة في محادثات المصالحة الوطنية. 	المشاركة
<ul style="list-style-type: none"> • رفع مستوى وعي النساء والرجال بالعنف المبني على النوع الاجتماعي • تقديم الخدمات: الإرشاد النفسي والاستشارات الاجتماعية والقانونية. • توثيق الانتهاكات. 	الحماية
حملات مناصرة وحوار سياسات حول قانون الأحوال الشخصية وقانون حماية الأسرة.	المساءلة الوطنية
المشاركة في المحافل الدولية لإخضاع الاحتلال والسلطة الفلسطينية للمساءلة، وكذلك المجتمع الدولي عن التزاماتهم القانونية.	المساءلة الدولية

4.2 هيئة الأمم المتحدة للمرأة

منذ العام 2014، تتبوأ أجندة المرأة والسلام والأمن مكانة بارزة على رأس الأولويات الاستراتيجية الرئيسية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويسترشد العمل عليها بالخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والتي تجمع بين أجندة المرأة والسلام

²⁹ Interview with Rana Khoury, Programme Officer, مؤسسة كفيينا تل كفيينا (Via Skype, June 18, 2020).

³⁰ مقابلة مع فادي توما، مدير برنامج عدالة النوع الاجتماعي، أوكسفام (عبر سكايب، 12 حزيران 2020).

والأمن وبين العمل الإنساني ضمن منهج مترابط. وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشكل شامل على أجندة المرأة والسلام والأمن، وتتعاون مع مؤسسات رسمية ومنظمات غير حكومية فلسطينية لدفع الأجندة قدماً.

على مستوى المؤسسات الرسمية، ويتمويل من النرويج، قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة دعماً لوزارة شؤون المرأة في إعداد أول خطة عمل وطنية لفلسطين (2017-2019)، وستقوم بدعم إعداد النسخة الثانية من خطة العمل الوطنية. ومن خلال الدعوات التي تطلقها لتقديم مقترحات مشاريع، تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتوجيه التمويل للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية بموجب آلية تمويل المشاريع، وبتكيز على خمس محاور رئيسية، هي: ³¹

المحور	التدخلات والأولويات
المشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • إصلاح قطاع الأمن، بما في ذلك زيادة مشاركة المرأة. • زيادة مشاركة المرأة في السياسة، بما في ذلك في الأحزاب السياسية ومنصات صنع القرار ومحادثات المصالحة.
الإغاثة والتعافي	<ul style="list-style-type: none"> • زيادة مشاركة المرأة في مبادرات التعافي بعد النزاع، بما في ذلك تعيينات وظيفية لعاملات في المجال الصحي لمعالجة تأثير فيروس كورونا. وستكون المبادرات مرتكزة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بحيث توكل لنساء مهام وظيفية وتقديم خدمات لإعادة تأهيل المجتمعات المحلية.
الحماية	<ul style="list-style-type: none"> • توثيق العنف الذي يمارسه الاحتلال والانتهاكات الأخرى، وأثارها على تفاهم العنف المبني على النوع الاجتماعي. • إصدار نشرات حول أبعاد النوع الاجتماعي للعنف الممارس من قبل الاحتلال. • خلق بيئة مؤاتية وحماية من التحرش والعنف المبني على النوع الاجتماعي في قطاع الأمن.
المساءلة الوطنية	<ul style="list-style-type: none"> • إجراء بحث حول آليات المساءلة الدولية من أجل تعزيز مشاركة المرأة على المستوى الوطني. • تنظيم ثلاثة أيام مفتوحة حول أجندة المرأة والسلام والأمن قبل عقد جلسة استماع لشهادات من نساء ورجال متضررين أمام قيادة رفيعة المستوى.
المساءلة الدولية	<ul style="list-style-type: none"> • المشاركة في منتديات دولية، بما في ذلك لجنة وضع المرأة والأسبوع الخاص بأجندة المرأة والسلام والأمن من أجل تغطية كل من عنف الاحتلال والعنف الاسري / المجتمعي. • توفير محتوى متعلق بالنوع الاجتماعي لاستخدام المنسق الخاص لعملية السلام في عمليات الإحاطة التي يقدمها إلى مجلس الأمن الدولي.

3. مجالات التنفيذ والأولويات والاستراتيجيات لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية

³¹ مقابلة مع هبة الزيان، مسؤولة برنامج المرأة والسلام والأمن وبرنامج العمل الإنساني، هيئة الأمم المتحدة للمرأة (عبر سكايب، 14 حزيران 2020).

1.3. الائتلاف النسوي الوطني المدني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325

كما تم إيضاحه سابقاً، بادر الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في عام 2010 لإنشاء الائتلاف النسوي الوطني المدني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 (يشار له هنا بالائتلاف الوطني 1325) بهدف توحيد المنظمات غير الحكومية الفلسطينية العاملة على أجندة المرأة والسلام والأمن. ونظراً إلى أن المنظمات غير الحكومية الفلسطينية كانت تعمل سابقاً بمعزل عن بعضها البعض كل في مجال اختصاصها، فقد سعى الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية إلى تسهيل تنسيق وتضافر الجهود، وتوحيد المنظمات تحت مظلة رؤية تركز في المقام الأول على استخدام قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 في إخضاع الاحتلال للمساءلة.³²

إن الرؤية، التي إعددها بدايةً الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، ومن ثم تم بحثها مع أكثر من 70 منظمة غير حكومية فلسطينية، تركز في المقام الأول على مساءلة الاحتلال. ومع ذلك، كانت هناك تجاذبات مستمرة حول ما إذا كان ينبغي دمج الجوانب المحلية ضمن الرؤية وأسلوب العمل على القرار. وتم في عام 2011 عقد اجتماع لعرض النسخة النهائية، وتم في سياقها انتخاب سكرتارياً مؤلفة من 15 عضواً لمتابعة العمل اليومي للإئتلاف. وقد تم اختيار المنظمات بناءً على عملها المتواصل على أجندة المرأة والسلام والأمن واعتبارها أولوية للتنفيذ. ومنذ عام 2011، تبنى الائتلاف خطتين استراتيجيتين، ويعمل حالياً على خطته الثالثة. وترتكز جميع الخطط على محاور المشاركة والحماية والمساءلة، على النحو التالي:³³

الخطوة الاستراتيجية	المحور	الأولويات والتدخلات
2016-2013 تم تطويرها بالشراكة مع مفتاح	المشاركة	<ul style="list-style-type: none"> زيادة تمثيل المرأة ومشاركتها الحقيقية في قطاعي الأمن والعدالة (الشرطة والاجهزة الأمنية). زيادة مشاركة المرأة في جهود المصالحة الوطنية.
	الحماية	<ul style="list-style-type: none"> توثيق انتهاكات الاحتلال. توثيق انتهاكات حقوق المرأة التي وقعت أثناء الانقسام السياسي الفلسطيني.
2019-2017 تم تطويرها بالشراكة مع الأمم المتحدة، وبدعم من النرويج	المساءلة	<ul style="list-style-type: none"> تزويد الأمم المتحدة، بما في ذلك الأمين العام للأمم المتحدة، بمذكرات ومعلومات عن الأثر العام للاحتلال وحرب غزة عام 2012.
	المشاركة	<ul style="list-style-type: none"> زيادة تمثيل المرأة ومشاركتها الحقيقية في قطاعي الأمن والعدالة (الشرطة والاجهزة الامنية). زيادة مشاركة المرأة في جهود المصالحة الوطنية عن طريق إجراء دراسات بحثية والقيام بأعمال مناصرة.
	الحماية	<ul style="list-style-type: none"> زيادة الوعي وتنمية القدرات في مجال توثيق انتهاكات الاحتلال

³² مقابلة مع ريماء كنانة نزال (5 n).

³³ نفس المصدر السابق.

<ul style="list-style-type: none"> • والانتهاكات التي وقعت أثناء الانقسام السياسي الفلسطيني. • المواظبة على توثيق الانتهاكات. • ربط دور الاحتلال في تعزيز الذكورية الأبوية والمجتمعية 		
<ul style="list-style-type: none"> • تنمية القدرات حول الاستفادة من الاتفاقيات والآليات الدولية. • توسيع نطاق المساءلة ليشمل مجلس حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة. 	المساءلة	
<ul style="list-style-type: none"> • توسيع نطاق الجهود الرامية للاشتراك في جهود المصالحة. • توسيع نطاق العمل على المشاركة في قطاع العدالة بما لا يقتصر على الشرطة المدنية، ويشمل جهازي المخابرات الأمن الوقائي. 	المشاركة	2023-2020 بالشراكة مع مفتاح (العمل جار على استكمالها)
<ul style="list-style-type: none"> • الاستمرار بالعمل على دمج قضايا المرأة الفلسطينية مع قضايا المرأة العربية. سيتم التركيز على نساء الشتات في لبنان والأردن ومصر. وسيسعى العمل إلى دمج عمليات تقديم التقارير عن وضع النساء الفلسطينيات في هذه البلدان ضمن تقارير الظل التي تقدمها إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. • توثيق الانتهاكات وإصدار نشرات تركز على المرأة الفلسطينية في غزة وأثر الحصار من حيث خلق بيئة غير صالحة للسكن. سيتم التركيز على تلوث الهواء والبحر ومعالجة المياه العادمة والصرف الصحي. 	الحماية	
<ul style="list-style-type: none"> • رفع مستوى الوعي بالقرار لزيادة نطاق الوعي به على المستوى الجغرافي. • زيادة الوعي وتنمية القدرات بشأن آليات مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق باستهداف المقررين الخاصين والاستعراض الدوري الشامل. • توسيع نطاق المساءلة لتشمل التركيز على اللجان والنساء في غزة. 	المساءلة	

2.3. المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطي "مفتاح"

بدأت مفتاح العمل على أجندة المرأة والسلام والأمن في عام 2007 بدعم من مكتب الممثلة النمساوية. وقد ركزت في عملها على قضايا المناصرة الدولية وفتح حوار حول قضايا المرأة، حيث كانت المشاركة السياسية للمرأة وتمكينها من الأولويات الاستراتيجية التي تعمل عليها مفتاح. في سنوات البدايات الأولى، اقترح صندوق الأمم المتحدة للسكان العمل على القرار من زاوية الحقوق الجنسية والصحة والإنجابية وعلاقتها بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، الأمر الذي قامت مفتاح بمواءمته للتركيز على حالات الولادة على الحواجز العسكرية وحالات سرطان الثدي والإجهاض الناجمة عن النشاط الصناعي الإسرائيلي. بالإضافة إلى ذلك، عملت مفتاح على إنشاء ائتلافات محلية في أريحا وغور الأردن ونابلس والخليل للعمل على أجندة المرأة والسلام والأمن مع التركيز على العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوثيق الانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال. وفي المرحلة اللاحقة، قامت مفتاح بتشكيل ائتلافات إضافية في القدس وطولكرم وجنين واستمرت في عملية توثيق الانتهاكات من خلال تطوير أدوات توثيق قامت الائتلافات بتنفيذها. وقد تلقت المنظمات التي تشكلت الائتلافات منها تدريبات مكثفة في مجال تنمية القدرات، حيث تم في سياقها التركيز على زيادة الوعي بالقرار، واستخدامه، وتوثيق الانتهاكات، وتصميم وإعداد وتنفيذ مبادرات لمعالجة العنف المبني على النوع الاجتماعي. واستناداً إلى هذه

الأدوات، تم نشر تقارير توثق بالأدلة الانتهاكات بحق السجينات، واللاجئات، والنساء على الحواجز العسكرية، والنساء اللواتي يعيشن على مقربة من مستوطنات ومن الجدار وفي غور الأردن وغزة.³⁴

تشمل المنشورات الأخرى التي أصدرتها مفتاح مراجعة للقرار 1325، وبلورة رؤية نسوية حول القرار 1325، وإعداد استراتيجية إعلامية ودعم وزارة شؤون المرأة عند قيام مجلس الوزراء بتبني القرار وتشكيل اللجنة العليا لتنفيذه.³⁵

كما قدمت مفتاح دعماً للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في إنشاء الائتلاف وإعداد خطته الاستراتيجية الأولى (2013-2016) والخطة الاستراتيجية الحالية (2020-2023). وقد شكلت الخطة الاستراتيجية الأولى أساساً للخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 في فلسطين، والتي انبثقت عن اللجنة العليا. وقدمت مفتاح التدريب للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، بمختلف أقسامه، وللمنظمات المشاركة في الائتلاف النسائي في مجال توثيق الانتهاكات، جنباً إلى جنب مع تطوير نظام محوسب لتوثيق الانتهاكات وحفظها كأساس لنشر التقارير حول انتهاكات الاحتلال. وتعمل مفتاح حالياً على أجندة المرأة والسلام والأمن على مستوى أبعاد متعددة، كما يلي:³⁶

- توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي بحق النساء والفتيات، واستخدام عمليات التوثيق تلك في جهود المناصرة والضغط على المستوى الدولي لتعزيز الحماية والمساءلة. ويتضمن التوثيق أيضاً انتهاكات حقوق المرأة أثناء تفشي جائحة كوفيد 19 في فلسطين.
- تعزيز تمثيل المرأة ومشاركتها في جهود المصالحة، حيث قامت مفتاح بتأسيس وتعزيز شبكة وفاق من شابات ناشطات في أحزاب سياسية أو ممن ليس لديهن انتماء إلى أي حزب سياسي. كما أن هناك بعد آخر يتمثل في إنشاء وتعزيز مجموعات اجتماعية لإعداد وتنفيذ مقترحات لدعم تعزيز مشاركة المرأة في محادثات المصالحة. وعلاوة على ذلك، قامت مفتاح بإعداد استراتيجية تستند إلى قاعدة شعبية عريضة حول مشاركة وتمثيل المرأة سياسياً.
- تنظيم لقاءات حوار حول السياسات وجلسات استماع مع الجهات المسؤولة دولياً لأخضاع الاحتلال للمساءلة.
- دعم الائتلاف الوطني لتطبيق القرار 1325 من أجل تطوير خطته الاستراتيجية الرابعة لتغطي الفترة 2020-2023.
- المراجعة والضغط من أجل تبني سياسات وآليات لإدماج وحماية المرأة، مع التركيز حالياً على قانون الانتخابات، وقانون حماية الأسرة وقانون الأحوال الشخصية.
- توفير بيانات وتحليلات حول تنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 في فلسطين. وتتضمن النشرات ذات العلاقة كل من الإستراتيجيات العشرة لمعالجة القضايا المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وتقرير الجدول الزمني لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325، وبيان حقائق حول تنفيذ الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325. كما نشرت مفتاح تقريراً تحليلياً حول الانتهاكات بحق النساء والفتيات الفلسطينيات في قطاع غزة أثناء الانقسام الوطني وتأثير وأضرار الانقسام الداخلي من منظور النوع الاجتماعي. بالإضافة إلى ذلك، نشرت "مفتاح" عدداً من الأدلة والكتيبات الإرشادية حول قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 والسلم الأهلي، كما أنها قامت بإجراء مراجعة لخطة إعادة إعمار غزة من منظور النوع الاجتماعي.

³⁴ مقابلة مع لميس الشعيبي، مديرة برنامج حوار السياسات والحكم الرشيد. مفتاح (مكتب مفتاح ، 25 حزيران 2020).

³⁵ نفس المصدر السابق.

³⁶ نفس المصدر السابق.

- تحديد الروابط والعمل على خلق توافق بين أجندة المرأة والسلام والأمن وبين اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتوصيات العامة رقم: 30 و32 و35.

3.3. جمعية الثقافة والفكر الحر

تعمل جمعية الثقافة والفكر الحر على أجندة المرأة والسلام والأمن منذ عام 2006، عندما كانت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية في غزة تتباحث بشأن تشكيل ائتلاف للعمل على القضايا المتعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن. وقد استضافت جمعية الثقافة والفكر الحر شبكة وصال التي تم تأسيسها في عام 2008، وتضم في عضويتها منظمات جنوب قطاع غزة. وقد توسعت الشبكة بمرور الوقت لتضم أكثر من 60 منظمة تغطي قطاع غزة بأكمله. تركز الشبكة على قضايا متعلقة بالتمكين السياسي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والمساءلة الوطنية والدولية، وذلك كما يلي: ³⁷

المحور	التدخلات والأولويات
التمكين السياسي	<ul style="list-style-type: none"> • تمكين المرأة الفلسطينية عبر الأحزاب السياسية لجسر الفجوة التي نشأت بين الأحزاب السياسية نتيجة الانقسام الوطني، ومعالجة قضايا المرأة بشكل مشترك بصرف النظر عن الانتماء السياسي للمرأة. • المشاركة بتبوأ مواقع صنع القرار في النقابات والاتحادات العمالية.
العنف المبني على النوع الاجتماعي	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم الخدمات للنساء الناجيات من العنف (سواء كان بفعل ممارسات الاحتلال أو العنف المنزلي / المجتمعي). وتشمل الخدمات إدارة الحالات والإرشاد النفسي، والاجتماعي، والقانوني، والوساطة، والدعم الصحي لمريضات السرطان والنساء ذوات الإعاقة.
المساءلة الوطنية	<ul style="list-style-type: none"> • العمل مع الأجهزة الأمنية على موضوع الابتزاز الرقمي. وتضمن ذلك الضغط باتجاه تعيين نساء للتعامل مع هذه القضايا مع الفتيات، وإعداد دليل إجراءات للشرطة والنيابة العامة حول كيفية التعامل مع هذه القضايا. تعمل حالياً وصال على إعداد مدونة سلوك لتنظيم العمل على هذه القضايا. • العمل مع القطاع الصحي لمنع إساءة المعاملة، بما في ذلك السب والضرب، وتوفير الحماية للنساء الحوامل. وقد تضمن ذلك إنشاء آلية للشكاوى، والعمل مع الطواقم الطبية ورفع مستوى الوعي لديها حول كيفية حماية المرأة أثناء الولادة، والعمل مع وزارة الصحة على إدراج قضايا المرأة ضمن خطتها الاستراتيجية، والعمل مباشرة مع النساء لطلب الدعم عند الضرورة .
المساءلة الدولية	<ul style="list-style-type: none"> • توثيق الانتهاكات بحق المرأة الفلسطينية في إطار الحصار والاعتداءات على قطاع غزة. • نشر الدراسات والتقارير. • عرض التقارير والتحليلات في الأمم المتحدة وللدول الأوروبية في جنيف

³⁷ مقابلة مع مها الراعي، المدير العام لشبكة وصال، جمعية الثقافة والفكر الحر (عبر سكايب، 25 حزيران 2020).

<p>وبروكسل، وكذلك لدى بعثات تقصي الحقائق.</p> <ul style="list-style-type: none"> • العمل مع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، مثل مفتاح، والحق، وطاقم شؤون المرأة، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، والميزان لتضمين منظور النوع الاجتماعي في التقارير التي تتناول انتهاكات الاحتلال. 	
--	--

4.3. جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

تعمل جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية على قضايا المرأة تحت الاحتلال منذ تأسيسها في عام 1981، أي قبل فترة طويلة من قيام المجتمع الدولي بتشريع أجندة المرأة والسلام والأمن واعتمادها من جانب المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. لقد باشرت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية عملها على أجندة المرأة والسلام والأمن ضمن إطار مفاده أن العيش بكرامة وتحرر من الاحتلال العسكري يعتبر حتماً لتحرير المرأة من جميع أشكال التمييز والاستغلال.³⁸

يتمحور عمل جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية على أجندة المرأة والسلام والأمن بشكل أساسي حول محور المساواة، والتي يتم تفسيرها بما يتماشى مع اتفاقية جنيف الرابعة وإطار القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي بدايات العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، كانت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية تتمتع بعضوية لجنة المرأة الدولية للسلام، والتي ضمت تحت مظلتها ستين امرأة فلسطينية وإسرائيلية وأجنبية (عشرين من كل طرف) لبحث ومعالجة قضايا متعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن. رغم ما ثبت من محدودية فعالية هذه الهيئة، إلا أنها كانت مفيدة على مستوى فتح آفاق لعلاقات وبناء روابط لأغراض أهداف المناصرة المستقبلية، بما في ذلك مع برلمانات وبرلمانيين ومنظمات مجتمع مدني أوروبية ومجموعات لتضامن أوروبية.³⁹

تقوم جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية حالياً بتوظيف أجندة المرأة والسلام والأمن في العمل على قضية المصالحة الوطنية الفلسطينية، حيث أن مطالبها لا تقتصر على زيادة مشاركة المرأة في محادثات المصالحة، وإنما تمتد أيضاً لتشمل وضع قضايا المرأة على الطاولة من أجل التغلب على الآثار التي يتركها الانقسام السياسي على المستويات الاجتماعية والقانونية والحقوقية، وعلى النساء بصفة خاصة.⁴⁰

كما تستخدم جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية أجندة المرأة والسلام والأمن لتسليط الضوء على الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال بحق النساء والفتيات الفلسطينيات. وهي تقوم بذلك من خلال العمل على تمكين الشباب وطلبة الجامعات من توثيق الانتهاكات وإشراك مجتمعهم لرفع مستوى الوعي بالقرار. علاوة على ذلك، تدعم جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية هؤلاء الشباب لتطوير المهارات القيادية، بما في ذلك مهارات النقاش والحوار حول السياسات. كما يتم

³⁸ مقابلة مع أمل خريشه، المدير العام لجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية (عبر سكايب، 13 حزيران 2020)

³⁹ نفس المصدر السابق.

⁴⁰ نفس المصدر السابق.

استخدام الوثائق في المحافل الدولية مثل لجنة وضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان، وفي تقديم شهادات حية أمام بعثة تقصي الحقائق في مسيرات العودة الكبرى في غزة.⁴¹

5.3. مؤسسة تنمية وإعلام المرأة "تام"

بدأ عمل مؤسسة تنمية وإعلام المرأة "تام" على أجندة المرأة والسلام والأمن في عام 2009، عندما أصبحت الجمعية جزءاً من شبكة الكرامة. في البداية، لم تقم الجمعية بربط أجندة المرأة والسلام والأمن بأهدافها وغاياتها، لكنها أدركت في وقت لاحق، أثناء المراجعات الاستراتيجية، مدى أهمية قيامها بذلك. وبينما تعتبر الجمعية أن أجندة المرأة والسلام والأمن مرتبطة مباشرةً باستراتيجيتها، إلا أن العمل على الأجندة لم يجر بشكل متسق ضمن برامج عمل المؤسسة في ظل محدودية التمويل والمنافسة العالية بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. وفي هذا الإطار، فإن أجندة المرأة والسلام والأمن مرتبطة بالهدفين الاستراتيجيين الأول والثاني لجمعية تام:⁴²

- الهدف الاستراتيجي 1: المساهمة في الحد من التهميش والفقر والعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- الهدف الاستراتيجي 2: تعزيز دور المرأة ووجودها في مواقع صنع القرار.

كما ترتبط الأجندة أيضاً ببرنامج تام الذي يركز على الاسيرات السابقات، لا سيما من حيث توثيق الانتهاكات واستخدام هذا التوثيق في أعمال المناصرة الدولية، لا سيما اللجنة الخاصة بوضع المرأة ومجلس حقوق الإنسان.⁴³

6.3. مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي

يعمل مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي على أجندة المرأة والسلام والأمن قبل أن يقوم المجتمع الدولي باعتمادها، وقد قام بإضفاء طابع رسمي على المصطلحات الخاصة بالمركز ضمن الأجندة في عام 2011. وتعتبر أجندة المرأة والسلام والأمن جزءاً لا يتجزأ من عمل مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، حيث تم تضمينها في عدد من الأهداف الاستراتيجية للمركز، بما في ذلك:⁴⁴

- الهدف الاستراتيجي 1: المساهمة في حماية وتمكين المرأة التي تعاني من التمييز والعنف.
- الهدف الاستراتيجي 2: تعزيز حقوق المرأة في الوصول إلى العدالة والقضاء على السياسات التمييزية بحق المرأة.

⁴¹ نفس المصدر السابق.

⁴² مقابلة مع سهير فراج، المديرية العامة لجمعية تنمية وإعلام المرأة/ تام (عبر سكايب، 7 حزيران 2020)

⁴³ نفس المصدر السابق.

⁴⁴ مقابلة مع رندة سنيورة، المديرية العامة لمركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي (عبر سكايب، 11 حزيران 2020)

يندرج عمل مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي على أجندة المرأة والسلام والأمن ضمن محاور الحماية والمساءلة الوطنية والمساءلة الدولية، على النحو التالي: ⁴⁵

المحور	التدخلات والأولويات
الحماية	<ul style="list-style-type: none"> • توثيق الانتهاكات. • إعداد ونشر نشرات متضمنة دراسات حالة، وتقارير، ومقترحات. • تنمية قدرات الشباب والناشطين في مجال توثيق الانتهاكات. • تقديم خدمات الإرشاد النفسي الاجتماعي للنساء ضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي. • تقديم الاستشارات القانونية لضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي من النساء. • توفير خدمات الحماية لضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي من النساء وللنساء المعرضات لخطر العنف المبني على النوع الاجتماعي.
المساءلة الوطنية	<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة القوانين الوطنية والسياسات التي تميز ضد المرأة. • إعداد أبحاث قائمة على أدلة وتوصيات على مستوى السياسات لتعديل هذه القوانين والسياسات ومواءمتها بما يتماشى مع المعايير الدولية. • إشراك الجهات المسؤولة على المستوى الوطني في جسر الفجوات التي تم رصدها في القوانين والسياسات.
المساءلة الدولية	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم التقارير والمقترحات إلى مختلف هيئات الأمم المتحدة المختصة باتخاذ إجراءات. • تقديم توصيات إلى الجهات المسؤولة لمساءلة إسرائيل والسلطة الفلسطينية وحكومة الأمر الواقع في غزة. • تنظيم عقد اجتماعات مع البعثات التمثيلية والأحزاب السياسية والبرلمانيين ومنظمات حقوق الإنسان. • تنظيم أحداث جانبية في كل من مجلس ولجنة وضع المرأة.

7.3.1. مركز الدراسات النسوية

بدأ عمل مركز الدراسات النسوية على أجندة المرأة والسلام والأمن في عام 2002 واستمر على قدم وساق من خلال برنامج فريد من نوعه بتمويل من السويد من خلال مؤسسة كفيينا تل كينا. وكان المشروع قد جاء على خلفية مجزرة مخيم جنين للاجئين. وقام مركز الدراسات النسوية بإجراء تقييم للاحتياجات، اتضح من خلاله أن هناك حاجة للعمل على علاج الصدمات والصدمة الناتجة عن فقدان. وقد بدأ العمل في جنين ونابلس وبيت لحم، ثم امتد ليشمل القدس وسلفيت

⁴⁵ مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، التقرير السنوي 2019 (مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي، 2020)

https://www.wclac.org/files/annual_reports/2019/v43mxreenhbors4l5ty4f.pdf

والخليل. ويسعى البرنامج إلى تقديم الدعم للنساء في مجال التعامل مع الصدمات المرتبطة بالفقدان والعمل على معالجتها، بما في ذلك فقدان أخ أو ابن، أو فقدان المنزل، أو الدخل، أو الشعور بعدم الأمان بصفة عامة.⁴⁶

على مدى السنوات الثماني عشرة الماضية، شهد البرنامج تطوراً من حيث الاستراتيجيات المستخدمة، بدءاً بجلسات تفرغ فردية وجماعية. وتمثلت الاستراتيجية الثالثة المستخدمة في العمل مع المجتمع حول النساء الفاقات ورفع مستوى الوعي بكيفية دعم هؤلاء النساء بدلاً من زيادة تعرضهن للصدمات. أما الإستراتيجية المضافة الأخيرة، فقد تناولت توأمة التجارب من امرأة فاقدة إلى أخرى، بحيث تقوم النساء اللاتي تجاوزن المحن سابقاً بتقديم الدعم إلى اللاتي تعرضن للمحن مؤخراً. ويتضمن البعد الثاني للبرنامج عنصر خاص بالمساءلة الدولية، حيث يشمل هذا العنصر العمل مع النساء الفاقات على تبادل ونقل ما تعرضن له من تجارب إلى البرلمانات الوطنية والبرلمان الأوروبي.⁴⁷

حالياً، أي في عام 2020، طلبت مؤسسة كفيينا تل كفيينا من مركز الدراسات النسوية العمل على إنهاء المشروع تدريجياً بسبب التغيير في استراتيجية السويد. وبغية ضمان استدامة المشروع، قامت النساء الفاقات في نابلس بتأسيس جمعية باستضافة من مركز الدراسات النسوية. وسوف يمتد هذا النهج إلى القدس والخليل وجنين، حيث سيستضيف مركز الدراسات النسوية الجمعيتين السابقتين بينما تقوم مؤسسة شريكة باستضافة الجمعية الأخيرة. علاوة على ذلك، سيتم دعم جميع الجمعيات في مجال إعداد خطط استراتيجية تركز على الأثر الذي يخلفه الاحتلال على المرأة الفلسطينية.⁴⁸

⁴⁶ مقابلة مع سمي عويضة، المديرية العامة لمركز دراسات المرأة (عبر سكايب، 13 حزيران 2020).

⁴⁷ نفس المصدر السابق.

⁴⁸ نفس المصدر السابق.